الأبعاد السوسيو– قانونية للزواج المدني
دراسة استطلاعية في تنامي الظاهرة بوسائل التواصل الاجتماعي

د. إسلام فوزى أنس قطب
أستاذ مساعد بقسم علم الاجتماع
كلية الآداب، جامعة دمنهور
eslamfawzy513@yahoo.com

doi: 10.21608/jfpsu.2022.156056.1223

الأبعاد السوسيو – قانونية للزواج المدني
دراسة استطلاعية في تنامي الظاهرة بوسائل التواصل الاجتماعي

مستخلص

شرعت فرنسا الزواج المدنى ، ثم اكتسب شرعيتة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فى المادة ١٦ ومفادها إيجاز الزواج المدنى دون أيّ قيد بسبب العِرق أو الجنسية أو الدين، وفى مصر يطبق فى الشهر العقارى بوزارة العدل على غرار الزواج المختلط ويكون بين مسيحي ومسلمة، أو مسلم ومسيحية ؛ مما ينتج عنه مخاطر للأمن المجتمعي والعقائد الدينية والحقوق، ويهدف البحث معرفة أبعاد الزواج المدنى اجتماعياً وقانونياً من خلال دراسة استطلاعية تتبنى نظرية المجال العام عبر وسائل التواصل الاجتماعى ،وتعمد لدراسة حالات مثيرة للإستبصار . وقد توصل إلى نتائج أهمها للبعد الاجتماعى أن وعى الأسرة من المحاور التى أثرت فى الإقبال ، كما تبين تأثير جماعة الأقران والأقارب على الدعم والتحفيز ، مما إنعكس على طبيعة التعايش مع المحيط المجتمعى للحالات التى استقرت فى مصر بشكل دائم. وعلى طبيعة التجانس والتوافق بين الزوجين من حيث الشعور بالرضا والمسؤولية. كما اثرت وسائل التواصل الاجتماعى على تنامى الظاهرة من خلال سرعة التعارف والحوار وتقليص المسافات بين الأفراد، لثقافة النسق العالمى التى تتيح التواصل بحرية دون قيود الدول والأديان والأجناس واللغات. أما قانونياً مازال الزواج المدني في مصر في أضيق الحدود ، لعدم وجود قانون يعترف بالزواج المدنى إلا أن الحالات الموجودة تم إبرام عقدها خارج مصر أو بشكل غير رسمى أو على غرار الزواج من أجانب . كما أن الحقوق المدنية التى يكفلها الزواج المدنى للمرأة لا تناسب الضوابط الدينية والتشريعية ، بل تتعارض مع الحقوق والواجبات والممنوعات والمسموحات فى الزواج الإسلامى و المسيحى .

الكلمات المفتاحية: السوسيو، قانونية، الزواج المدنى، وسائل التواصل الاجتماعى، الزواج.

The Socio-legal Dimensions of Civil Marriage: An Exploratory Study in the Growth of the Phenomenon on Social Media

Abstract

France legalized civil marriage, then gained legitimacy from the Universal Declaration of Human Rights in Article 16, which states that civil marriage is permitted without any restriction because of race, nationality or religion. Muslim and Christian; Which results in risks to societal security, religious beliefs and rights. The research aims to know the dimensions of civil marriage socially and legally through an exploratory study that adopts the theory of the public sphere through social media, and deliberately studies cases that provoke clairvoyance. And he reached the most important results for the social dimension, that the awareness of the family is one of the axes that affected the turnout, and the influence of the group of peers and relatives on support and motivation was shown, which was reflected on the nature of coexistence with the social environment of the cases that settled i Egypt permanently. And on the nature of homogeneity and compatibility between spouses in terms of a sense of satisfaction and responsibility. Social media has also affected the growth of the phenomenon through the speed of acquaintance and dialogue and the reduction of distances between individuals, due to the culture of the global format that allows communication freely without restrictions of countries, religions, races and languages. As for legally, civil marriage in Egypt is still within the narrowest limits, There is no law recognizing civil marriage, but the existing cases were concluded outside Egypt, informally, or similar to marriage with foreigners. Moreover, the civil rights guaranteed by civil marriage to women are not compatible with religious and legislative controls, but rather conflict with the rights in Islamic and Christian marriages.

***Keywords*:** socio-legal, civil marriage, social media, marriage.

المقدمة :ظهرت فى الأونة الأخيرة ظاهرة الزواج المدنى فى بعض الدول الإسلامية على غرار إنتشارها فى قبرص ،وتركيا ،وأوكرانيا ،وجورجيا ، وتونس . وهو نظام متعارف عليه منذ أمد بعيد فى أوروبا وأمريكا وأستراليا، حيث شرعت له فرنسا فى نص الدستور الصادر سنة ١٧٩١م فى المادة السابعة من الباب الثانى "القانون لا يعتبر الزواج إلا مجرد عقد مدنى". ولاحقاً اكتسب شرعيتة من المادة ١٦ فى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨ التى تنص على جواز وحرية الزواج المدنى " للرجل والمرأة، متى أدركا سنَّ البلوغ، حقُّ التزوُّج وتأسيس أسرة، دون أيِّ قيد بسبب العِرق أو الجنسية أو الدِّين، وهما متساويان في الحقوق لدى التزوُّج وخلال قيام الزواج ولدى انحلاله" ولذا يمكن اتمام إجراءات الزواج أمام الجهات المعنية بعيداً عن المؤسسات الدينية ، ودون النظر للدين.

أولاً: الإطار التصورى للدراسة

١) مبررات اختيار الموضوع وأهميته: على الرغم من تفعيل الزواج المدنى وإقراره فى معظم الدول الأجنبية وبعض الدول الإسلامية ، إما بشكل إلزامي، أو بشكل اختياري. حيث يعتبر إلزامياً في كل من فرنسا وألمانيا وسويسرا وبلجيكا والسويد وايطاليا ورومانيا والنروج وموناكو واللوكسمبورغ والبرازيل وأميركا اللاتينية وروسيا. بينما يعتبر اختيارياً في انجلترا والولايات المتحدة الأميركية واليونان وأسبانيا. بيد أنه يتعارض مع قانون الأحوال الشخصية فى مصر؛ وذلك نظراً لتعلقه بالأحكام الدينية التى يطبقها الأزهر للمسلمين ، والكنيسة للمسيحين ؛ ولذ يطبق الزواج المدنى فى الشهر العقارى فى وزارة العدل على غرار الزواج من أجانب أو الزواج المختلط ويكون بين مسيحي ومسلمة، أو مسلم ومسيحية ؛ مما ينتج عنه مخاطر حقيقيه للأمن المجتمعي والعقائد الدينية والحقوق والواجبات لا سيما مع ترويج الظاهرة بشكل سريع فى المجال الرقمى الذى ساعد على انتشار وتنامى الفعل التواصلى من خلال وسائل التواصل الاجتماعى .وبناءً على المبررات السابقة تتحدد_**الأهمية النظرية** :فى سعى الدراسة إلى اختبار مدى ملائمة القضايا الفكرية لنظرية المجال العام ونظرية الفعل التواصلى فى تفسير الأبعاد السوسيوقانونية لظاهرة الزواج المدنى وتفسير دور وسائل التواصل الاجتماعى فى تنامى

الظاهرة , وكذا، سد ثغرات التراث البحثى من خلال إثراء علم الاجتماع القانونى بموضوعات اجتماعية وثيقة الصلة بالتكنولوجية والعالم الرقمى .أما **الأهمية العملية أو التطبيقية** فتتمثل فى توفير نتائج موضوعية حول الظاهرة وعوامل انتشارها والمخاطر الاجتماعية المترتبة عليها ، ومن ثم طرح توصيات ومقترحات لحلها تفيد دوائر صنع القرارمن المسؤولين والمشرعين.

٢)**إشكالية الدراسة:** توضح الصورة التالية من خلال شقيها (الخريطة والمفاتيح) اتساع المدى الجغرافى للإعتراف بالزواج المدنى وهو أمر يهدد بخطورة اجتماعية وفقاً للإحصاءات والتقارير التى صدرت بهذا الشأن ، سيما على البلدان التى لا يوجد بها قوانين تشرع الزواج المدني ؛وذلك لعدم توافق هذا النوع من الزواج مع الضوابط التشريعية والدينية لها ؛مما يسبب لها خلل وتصدع فى كيفية التعامل مع الحالات التى عقدت الزواج المدنى خارج أراضيها بشكل رسمى أو داخل أراضيها بشكل غير رسمى (عرفى)، ومنها دول الشرق الأوسط مثل مصر وسوريا، والأردن، والمملكة العربية السعودية وقطر واليمن، وكذلك ليبيا وموريتانيا وإندونيسيا،وغيرها. وفيها يتم إجراء جميع الزيجات من قبل السلطات الدينية، ولا يتم تسجيلها من قبل السلطات المدنية إلا بعد تسجيلها من قبل سلطات الديانات المعتمدة رسمياً، أو بعد تسجيلها في الخارج.

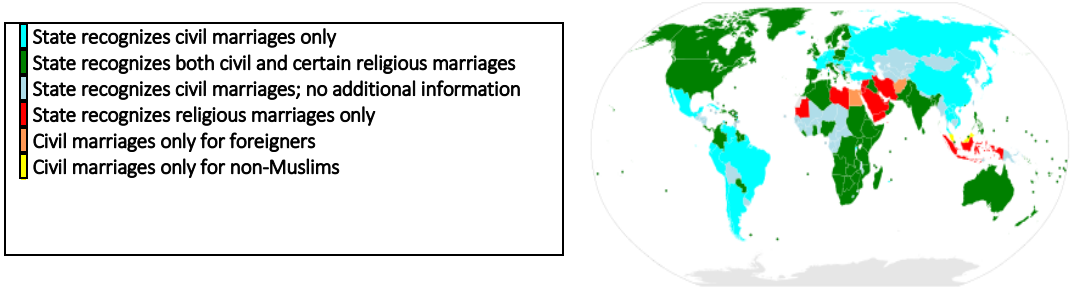

Civil marriage by country

تعترف الدولة لازواج المدنى فقط
تعترف الدولة بالزيجات المدنية وبعض الزيجات الدينية
تعترف الدولة بالزيجات المدنية
تعترف الدولة بالزيجات الدينية فقط
الزواج المدنى للأجانب فقط
الزواج المدنى فقط لغير المسلمين

بيد أن هذا لا يمنع وجود حالات تعانى من تداعيات الزواج المدنى فى بعض هذه البلدان مثل سوريا التى تعترف رسميا بالإسلام والمسيحية والدروز واليهودية والزواج المدنى فيها ممكن فى حدود ، حيث حظر القانون السوري الاعتراف بأي زواج يقع خارج نطاق محظورات قوانين الأحوال الشخصية ، حتى لو تزوج الزوجان في الخارج. وبالنسبة لمصر فهى تعترف بالزيجات المدنية ولكنها معقدة للغاية ويحتاج المرء فيها إلى إكمال جميع الأوراق اللازمة. ومن ثم يجب عليه الذهاب مع رجلين كشاهدين. ويحتاج الأجانب إلى ورقة اثبات من سفارتهم. وهذا يؤدي إلى مشاكل خاصة لأولئك الذين يرفضون الطلاق ، أو الأزواج في التقاليد الدينية التي تحظر الطلاق تماماً. وأما ماليزيا فتسمح بالزواج المدني لغير المسلمين فقط، بينما يسمح به في الكويت والبحرين وأفغانستان للمواطنين الأجانب فقط . ومن ثم ، فإن ظاهرة الزواج المدنى لها أبعاد اجتماعية تتمثل فى الأسباب والإنعكاسات التى يمكن أن تفرزها للمجتمع والأسرة والأبناء . وأبعاد قانونية تتمحور فى قضايا إبرام العقد وضياع حقوق المرأة ولغط قضايا النسب والميراث والجنسية للأبناء ؛ ولذا يتعارض الزواج المدنى مع الدستور في مادته الثانية التي جعلت الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع، والتي تجيز زواج المسلم من غير المسلمة وليس العكس لأنها تقر بلا ولاية لغير المسلم على مسلم. **ومن هنا تتضح إشكالية الدراسة** فى معرفة الأبعاد السوسيوقانونية للزواج المدنى وتفترض الدراسة وجود علاقة بين وسائل التواصل الاجتماعى و انتشار وتنامى الظاهرة . كما تفترض وجود علاقة بين الإقبال على الزواج المدنى وبين ثقافة الأسرة والأقران. وأيضاً تفترض وجود علاقة بين اعلان الزواج المدنى وبين عدم التوافق الاجتماعى والتعايش بين الأزواج فى الدول التى لا تعترف به .وعليه يمكن تحديد أهداف وتساؤلات الدراسة .

٣)الأهداف والتساؤلات: ثَمة هدف رئيس يتحدد فى معرفة أبعاد الزواج المدنى اجتماعياً وقانونياً ؛ ومنه ينبثق أهداف فرعية تتمثل فى الآتى:

١) معرفة أسباب الزواج المدنى
٢) كشف انعكاسات الزواج المدنى على الفرد والمجتمع
٣) الوقوف على قانونية العقد؛ دستورياً وتشريعياً وحقوقياً.
٤) الكشف عن دور وسائل التواصل الاجتماعى فى تنامى الزواج المدنى

ومن ثم يعرض البحث تساؤل رئيس مفاده ما الأبعاد الاجتماعية والقانونية للزواج المدنى؟ ومنه ينبثق تساؤلات فرعية تتمثل فى التالى:

١. مادور ثقافة الأسرة فى الإقبال على الزواج المدنى؟
٢. مادور الأقران والمقربين فى المحيط الاجتماعى؟
٣. مادور وسائل الإعلام فى نشر ثقافة الزواج المدنى ؟
٤. ما انعكاس الزواج المدنى على طبيعة التعايش مع المجتمع ؟
٥. ما انعكاس الزواج المدنى على طبيعة التوافق والتجانس بين الأزواج؟
٦. ما تأثير عدم قانونية الزواج المدنى على أطراف العلاقة ؟
٧. ما دور وسائل التواصل الاجتماعى على انتشار الزواج المدنى؟

٤)مفاهيم الدراسة

١. **مفهوم الأبعاد السوسيو- قانونية The socio- legal dimensions**: ويشمل شقين يمكن تحديدهما **إجرائياً** بالإستعانة بالدراسة الإسترشادية

أولاً: الأبعاد الاجتماعية " تم تحديدها فى الدراسة الراهنة من خلال الأسباب والإنعكاسات.أما عن **الأسباب** ؛ فتوجد ٣ مسببات اجتماعية تتمثل فى دور الأسرة من خلال (قوة وشكل البناء الأسرى- نوع التعليم الذى توفره الأسرة – المستوى الاقتصادى للأسرة – الفئة العمرية لحالات الدراسة داخل الأسرة) ، ثم دور الأقران والأقارب فى الدعم والتحفيز الأيديولوجى والسيكولوجى لحالات الدراسة وزيادة دفعهم نحو الإقبال على الزواج المدنى ، ثم دور الإعلام (العالمى والمحلى) المقروء والمسموع والمرئى فى نشر ثقافة الزواج المدنى. وأما عن **الإنعكاسات** بينت الدراسة الإسترشادية أن إنعكاسات الزواج المدنى يمكن تحديدها فى أبعاد أساسية هى : التعايش مع المجتمع ثم التجانس والتوافق بين الزوجين، من حيث الشعور بالرضا أو الإنفصال بعد فترة – إن وُجد ذلك- والشعور بالمسؤولية من قبل الزوجين لا سيما تجاة الأبناء.

ثانياً: الأبعاد القانونية: ساعدت الدراسة الإسترشادية نحو الزواج المدنى على تحديد الأبعاد القانونية إجرائياً من خلال ثلاثة أبعاد أساسية تحدد قانونية عقد الزواج وأثاره (الإطار الدستوري – الإطار القانونى – الإطار الحقوقى) ، وتتجسد فى (نسب الأطفال

– الطلاق – الخلع – النفقة – تعدد الزيجات – مسؤولية وجوب الإنفاق)، وكذلك الحقوق المدنية والسياسية والخدمية التى يكفلها الزواج المدنى للطرفين.

٢. مفهوم الزواج المدنى: The Civil Marriage

أولا: مفهوم الزواج المدني من منظور الدول التى تعترف به فى قوانينها وتطبقه وتشرف على تنفيذه: هو الزواج القانوني المُعترَف به رسميًا والذي لا يتضمن إجراء طقوس أو احتفالات دينية ، وقد اكتسب الزواج المدني مكانةً واحترامًا كبيرًا في أوساط الناس وبين خبراء القانون؛ لكونه معترف به من قبل جميع الحكومات المدنية حول العالم، **(The Advantages and Disadvantages of Civil Marriage in South Africa , 2020).** . وهو يحقق المسؤوليات المتبادلة والحقوق والأطر القانونية التي تحمي طرفي الزواج بعيداً عن الأديان ، ويبقى الزواج المدني في النهاية مؤسسة اجتماعية وثقافية مهمة على المستوى الاجتماعي، وقد أصبح الزواج المدني طريقة للحصول على الحقوق المدنية ؛ فيكون بوسعهم الإستفادة من خدمات الضمان الاجتماعي المتعلقة بالوفاة والعجز والتقاعد، كما يكون بوسعهم الحصول على المغادرات الطبية ومغادرات الأمومة وغيرها الكثير من الحقوق المدنية التي تختلف بالطبع من دولة إلى أخرى.**(Civil marriage", Cambridge Dictionary,2020)**

وبناءً عليه ؛ هو زواج يتمّ توثيقه وفقاً للقوانين المنظمة للزواج، وتسجيله في المحكمة التي تُطبّق الدستور والقانون بين شخصين مُسجَليّن في السجلات المدنيّة لدى الدولة أو من الأفراد المُقيمين فيها، ويقوم على فكرة أساسية قوامها إلغاء الفروقات الدينيّة، والمذهبية، والعرقية بين طرفي الزواج؛ فلا يمنع إرتباط أتباع الدين الإسلامي بأتباع الدين المسيحي أو اليهودي أو العكس، ويتمّ بقبول الطرفين؛ الزوج والزوجة، وبحضور الشهود، وكاتب العَقد، ويتمتع المتزوجون مدنياً بكامل حقوقهم المدنيّة؛ الاجتماعيّة، والسياسية، والخدمية، ولا يجوز لأحد مخالفة ذلك؛ لأنه يُعتبر مُخالفة لقانون الدولة التي أتاحت هذا النوع من الزواج**(Civil Marriage v. Civil Unions, 2020)** .

وهو عقد زواج بين شريكين موثق بشاهدين في مقر رسمي (المحكمة)، ويقوم هذا العقد على الحب المتبادل والرغبة في تأسيس أسرة ويتم تسجيله في سجلات الدولة التى تسمح بالزواج المدنى وهو خاضع بشكل كامل للقواعد القانونية التي حددها المشترع ، والتي لا

يجوز للأفراد مخالفتها. . **(What Is The Difference Between A Sacramental And A Civil Marriage?", The Catholic Leader, 13/4/2016)** . و يضمن هذا العقد حقوق كلا الزوجين بالمساواة في حالة الطلاق والنفقة ونسب الأبناء إلى عائلة أيٍ من الأبوين، وعدم تعدد الزيجات .؛ فيمكن للمرأة أن تضع اسم عائلتها لأطفالها ويقبل الزوج فكرتها.بالإضافة إلى ذلك ، سهولة طلاق المرأة أو الرجل عندما يتزوجا أو يرونا أن الطلاق أفضل من البقاء فى صراعات وخلافات أسرية طويلة الأمد ، لذا فإن الزواج المدني أسهل للطلاق من الزواج القائم على الأديان والذي يصعب الطلاق. كما فى المسيحية. **(International Marriage & License Requirements By Country", Wedaways, Retrieved,2020)**

ثانياً: مفهوم الزواج المدنى من منظور الدول التى لا تعترف به : هو زواج ينطوي على شبهات كثيرة فشبهة الصيغة، وشبهة الولي، وشبهة الشهود، وشبهة المهر، والزواج المدني فى كثير من الدول يلغى الشهود من حسابه، أما المهر فهو غير معتبر أثناء إبرام العقد ولا بعد ذلك ، وليس للمرأة أن تطالب به.**(الرافعى، سالم، ٢٠١٨، ص٣١٨).** وبناءً على ما سبق فالزواج المدني لا يحقق مقاصد الشريعة من حفظ الأنساب وتكوين الأسرة، فالهدف منه إشباع رغبات جنسية، ومكاسب مادية، وعليه فهو عقد باطل لا تترتب عليه آثار، ولا يحقق الإستقرار. وهذا يتفق مع ما جاء في قرارات المجمع الفقهي[١] "إن من أخطر منافذ المعصية والسخط الإلهي قضايا النكاح، حيث يظن الزوجان أن علاقتهما مشروعة معتمدين إما على الهوى، أو الجهل بأحكام الدين، والعلاقة تكون غير مشروعة، وقضايا الزواج مبنية على الورع والاحتياط حتى لا يتسرب الحرام إلى هذه الرابطة فيسود التوتر والنزاع محل الإستقرار والمودة".**(الرفاعى ،٢٠١٧: ١٥٢) وبذلك يكون الزواج المدني هو:** مجرد عقد يخلو من مراعاة شروط وآثار العقد فهو نظام قانوني، يقوم على توافق إرادتي رجل وامرأة، على ارتباطهما به، ويستهدف إقامة الحياة المشتركة بينهما، وتبادل الرعاية والمعونة لخيرهما المشترك، وذلك على الوجه المحدد في القانون"**(وهبه، ٢٠٠٦ :٢١٤)**؛ فالزواج المدني في تعريفه حسب إصطلاح المدنية المشهور هو الزواج الذي يتـم وفقا لما حددته دولة ما في تشريعاتها القانونية بعد أن أقصت أي شرط ديني أو أي تدخل ديني في الزواج لا من

حيث صلاحية إبرامه فقط، بل من حيث شروطه وأركانه ومواصفاته الأخرى. ومن خلال التعريف السابق يتضح أن الزواج المدني يتسم بما يلي: **(كبارة ، ١٩٩٤: ٣٧-٤١)** .

١- الدولة هي التي تتولى تنظيمه بواسطة القوانين التي تصدرها، وهي التي تتولى الفصل في المنازعات التي تثور بصدده، دون خضوعها للتعليمات الدينية.

٢- تجاوزه للتوافق الديني بين الزوجين، فللرجل الارتباط بوثنية، وللمرأة الارتباط بغير المسلم.

٣- تجاوزه لموضوع الحل والحرمة في المرأة المعقود عليها فيصح الارتباط بالمحرمات أو بالمعتدات.

٤- ويترتب على مدنية الزواج أن القانون لا يعترف بالزواج إلا إذا أُبرم أمام الموظف المختص، فإذا أُبرم الزواج بين الزوج والولي بحضور الشهود، واستكمل جميع أركانه وشروطه، لا يُعترف به قانوناً لأنه لم يُبرم أمام الموظف المختص.

ومما سبق يُعرّف **إجرائياً** على أنه : زواجًا قانونيًا لا دينيًا ، تنظمه بعض الدول وتصدر بشأنه قوانين منظمة بعيداً عن الضوابط الدينية للزواج وما يترتب عليه من حقوق وواجبات ، يعترف به ويجيزه العديد من الدول الأجنبية ككرواتيا ، وفرنسا ، وكندا، ، وكذلك بعض الدول الإسلامية ومن بينها تونس ، وتركيا , والإمارات ، أما لبنان فتعترف به إذا تم عقده خارج أراضيها وتقوم بتوثيقه بأحكام قضائية تصدر من محاكمها ولكنها لا تُسن قانون يجيز لها عقد الزواج المدنى فى أراضيها . ولا شك تختلف قوانين الزواج المدنى من دولة إلى أخرى ، أما مصر فهى لازالت لا تعترف بالزواج المدنى إلا فى حالات ضيقة شريطة ألا يتعارض مع القانون ومنها زواج المسيحية من مسلم أو الزواج من أجنبى ويعقد من خلال وازرة العدل .

وإجرائياً يمكن تحديد خصائص مفهوم الزواج المدنى فى الدول التى تعترف به قانونياً كإيجابيات فيما يلى :

- يحد من التحايل على القوانين بعقد الزواج بالخارج ثم توثيقه بالداخل
- يلغى التمييز بين الرجل والمرأة فى الحقوق والواجبات
- يسمح لكليهما بالتطليق وإنهاء العلاقة متى شاء
- يحد من استغلال المرأة خارج إطار العلاقات الرسمية

خصائص مفهوم الزواج المدنى من وجهة نظر الدول التى لاتعترف به ولم تجيزه بشكل رسمى ،فيمكن تحديدها فى شكل عيوب ونواقض ومهددات اجتماعية كالتالى:

- الخروج على الضوابط الشرعية فى الإسلام والمسيحية والسماح بالزواج دون النظر الى الأديان والشرئع.
- ضياع حقوق المرأة التى أقرتها القوانين والأديان (مهر،نفقة ،مؤخر ،القوامة)
- يثير لغط فى قوانين الجنسية والنسب والميراث ويعمد لفصل الدين عن الدولة
- استبعاد فكرة الشهود والولى ولا يشترط الإنجاب أواستمرار النسل

٣. مفهوم وسائل التواصل الاجتماعى :The social media

هى مجموعة تطبيقات متاحة على شبكات الإنترنت ،تساهم فى زيادة التفاعلات الاجتماعية وتوفير مساحات مشتركة من التعاون وإتاحة الاتصالات الاجتماعية وتبادل المعلومات بشكل هائل فى بيئة الإنترنت .**(حسن ،٢٠١٦: ٢٣٠)** . أو هى طرق لتواصل الأفرادعلى مواقع تُشكل من خلال الإنترنت وتسمح بتقديم لمحة عن حياتهم العامة ، وإتاحة الإتصال بقائمة المسجلين ، والتعبير عن وجهة نظر الأفراد أو المجموعات من خلال عملية الإتصال **(Danah, Nicole, 2010:56)** .أو هى خدمات متوفرة على شبكات الإنترنت تعمل على ربط عدد كبير من المستخدمين فى شتى أرجاء العالم ومشاركتهم وتشبيكهم فى موقع إلكترونى واحد ، للتواصل بشكل مباشر وتبادل الأفكار والاهتمامات والمعلومات ويناقشون قضايا لها أهمية مشتركة بينهم ويتمتعون بالمحادثات الفورية ومشاركة الملفات النصية والمصورة والفيديوهات والصوتيات **(عبد المولى ،٢٠١٤: ١٥٢)** . ويمكن **تعريفها اجرائياً** بأنها الوسائل المتاحة عبر شبكة الإنترنت العالمية من خلال بعديها التكنولوجى الذى يوفر آليات المشاركة وتشبيك العلاقات وخدمة التواصل فى المجال الرقمى ، والبعد الاجتماعى الذى يتيح التفاعل والاندماج وإقامة علاقات ومناقشات وتوائمات واهتمامات مشتركة ، وأبرز هذه الوسائل (الفيس بوك– تويتر – الياهو) وتستخدم الدراسة الراهنة منها (الفيسبوك) من خلال دراسة حالات مثيرة للاستبصار، بدراسة المحتوى على وسائل التواصل الاجتماعى وليست المعالجة،,ذلك لمعرفة دورها فى تنامى الظاهرة ؛ لكونها وسائل تعمل على توفير المجال العام تكنولوجياً واجتماعياً ؛ مما يساعد على ترويج فكر الزواج المدنى ونشر الفعل التواصلى بين

الحالات ومردودها على زيادة دافعية المقبلين تجاه هذا النوع من الزواج من خلال تيسير سُبل التعارف ودعم ثقافة الآخر فى التحرر من قيود الأديان والقوانين أثناء الزواج.

ثانياً: المنظور السوسيولوجى للدراسة

نظرية الشبكة الفاعلة "Actor- Network Theory": هذه النظرية لبرونو لاتور" **Bruno Latour**"الذى يرى أنها مقاربة نظرية اجتماعية، فكل ما يوجد فى المجتمع يتبلور فى شبكات من العلاقات المتغيرة بإستمرار ، ويفترض أن لا يوجد شيئ خارج ما وكيف يتفاعل المشاركون فى الشبكة الفاعلة، كالمحكمة أو أقسام الشرطة تلك الشبكات التى تتعامل مع الفضاءات الخارجية المتاحة فى المجتمع مثل الأسرة والمصنع والمدرسة وما تفرزه هذه الفضاءات من مشاكل اجتماعية. والنظرية لا تهتم فقط بالعنصر البشرى Human وإنما بالأشياء "Objects" ، والمنظمات "Organization" كعناصر فاعلة ، ومن مفاهيم النظرية العنصر الفاعل "Actor-Actan"والشبكة "Network " هى مجموعة علاقات بين كيانات غير محددة ، والقانون "Prescription" الذى يسمح أو يمنع لكل عنصر بشرى أو غير بشرى فى الشبكة، أو هو المعيار الذى يحدد المسموحات والممنوعات فى عملية التفاعل**(Fenwick, 2010:p.13)** وقد أهتم علماء النظرية بدراسة المجتمع العلمى وفهم وتحليل العلاقات البينية بين أعضائه وتحديد آليات التفاعل **(جودة، ٢٠١١: ٧)**.

نظرية الفعل التواصلى لهابرماس Jurgen HaberMas : يعتبر هابرماس أن العالم الاجتماعي عالم عقلاني وعلى هذا الأساس ينبغي تعاملنا مع طبيعته العقلانية، ومن هنا يمكن القول أن المجتمع هو حصيلة للتواصل الإنساني ونتاج لتفاعل أفراده وجماعاته مع بعضهم ومع العالم الخارجي وأن اللغة هى أساس كل تفاعل اجتماعي. وبهذه الكيفية إستخدمت أفكاره فى إبرام تعاقد اجتماعي يقوم على إنفتاح علاقات اجتماعية وسياسية وإقتصادية واضحة المعالم ، تمثل الديمقراطية التشاورية أرضيتها الثابتة، والتأكيد على مجتمعٍ مدني قوي الدعائم ومستوعب الوطنية الايجابية بمنأى عن الإكراه والتسلط. حيث يرى أن سيادة الشعب لا تتجسد فى ذات جمعية أو فى كيان سياسى وأنما تكمن فى إشكال غير موضوعية من التواصل والخطاب ، متداولة فى الهيئات التشريعية بين

الحقائق والمعايير ويرى أن نظام الحقوق ينص على شروط يتوجب معها إجراء االتأسيس القانونى لأشكال التواصل الضرورية وذلك لأن القانون له جانب معيارى وأخر وقائعى , فلا يكون القانون شرعياً إلا عندما يكون له مغزى يساعد على التواصل والإمتثال له من خلال وجود سلطة مسبقة هى السلطة القضائية والسلطة السياسية ودولة تحتكر القوة الشرعية والقدرة على تنفيذ القوانين بواسطة التنفيذ الشرطى ومعاقبة مخالفيها ؛ليكون بذلك قدم التواصل بين الدولة ومواطنيها فى هيئة تحقيق الضبط والنظام والأمان وعدم الإنحراف أو الجريمة من خلال الخطاب القانونى الذى يساعد على إدماج الفاعلين فى المجتمع فى شكل من الديمقراطية من خلال إمتثال المواطنين للقوانين. فالعقل التواصلي يجسد العلاقة بين الفعل الإنساني والبنية الاجتماعية عبر فهم تداولي تصوري يشكل منه مجال عام حر قادر على ممارسة التعبير المنفتح عن نفسه والتي تمثل المسؤولية والحوار الجدي أو تحقيق تواصلية بممارسة الحقوق والواجبات فى المجتمع. **(Machura , 2020)**

<u>نظرية وجهة النظر الإنعكاسية والقانونية</u> "Legal and Reflexive Viewpoint Theory" : تطبق هذه النظرية فى البحوث التى تتناول قضايا القهر والظلم وعدم المساواة والشعور بأزمات فى تطبيق العدالة لاسيما فى البحوث التى تتطلب مقابلة المتقاضين أو المجتى عليهم أو الجناه، وغيرهم ممن يثروا دراسات علم الاجتماع القانونى ؛ فهى تعبير لوجهات النظر وسماع أراءهم التى تعبر عن تجاربهم الشخصية ورؤيتهم الأيديولوجية وخبراتهم حول الموضوعات هى انعكاس لمضمون خطاب فئوى عند كارل مانهايم "Karle Manhiem" أو مضمون وقائع وظروف وتجارب شخصبة كإنعكاس لظروف استثنائية عند جورج لوكاش "Gorge Loucash " أو تصوير من زاوية معينه للصراع فى الواقع الاجتماعى فيما يخص سوسيولوجيا القانون والمحاكم كمؤسسات وتنظمات اجتماعية. وهى بهذا تعبر عن حالة من التغذية الراجعة للتجارب الشخصية ؛ ولهذا فهى تعبر عن أفعال ذا مرجعية ذاتية معرفية تشير إلى علاقات دائرية بين السبب والنتيجة فى علاقة ثنائية الإتجاة. ومن الدراسات التى إستخدمتها دراسة **Denesha,) 2021)**

<u>نظرية المجال العام public sphere theory لدى يورجين هابرماس "Haber Masse"</u>: عندما ظهرت المؤسسات االبيروقراطية و العسكرية والقضائية ظهر المجتمع

فى بناءه الجديد كميدان يجتمع فيه المواطنون لتبادل الأراء ومناقشة ونقد القضايا وهو ما عرف بالمجال الذى إهتم بالفكر النقدى كإسهام لهابرماس"**Haber Masse**" ؛ فالمجال العام هو جزء من الحياة الاجتماعية التى تشكل الرأى من خلال الحوار النقدى الذى ساهم فى شكل وبناء المجتمع المدنى، والمجال سابق على القانون المدنى الذى ينظم العلاقات، والتطورات القانونية والتشريعات التى لم تعمل إلا على ضمان الحريات والممارسات فى مجال عام و ضمان إستقلاله وتأمين خصوصيته، سيما بعد فكرة العقد الاجتماعى و'لتزام أطراف العقد بالمنصوص عليه.

وتتضمن نظرية هابرماس فى المجال العام نقطة هامة تتمثل فى التمييز بين نوعين من الحقوق هما حق التعبير عن الرأى، وحق أن يصبح هذا الرأى مؤثراً فى المجال العام ، فمهمة المجال عند هابرماس هى الحفاظ على مبدأ المناقشة الحرة للقضايا العامة القائمة على النقد العقلانى ، فالمجال العام هو الوسط الذى تصبح فيه أراء شخصية قابلة للتعميم ،كسن القوانين والتشريعات وإتخاز القرار من قبل صناع القرار وبناء السياسات الاجتماعية والتشريعية(**منصور، ٢٠٠٢: ٢٥٢-٢٦٢**).

ويتكون المجال العام وفقاً لرؤية هابرماس من مجموعة من الأفراد يجتمعون معاً لمناقشة القضايا العامة فى الأماكن العامة كالنوادى والمحاكم وهيئات سن القانون وتداول القضايا وغيرها، وهذا المجال قد يكون اجتماعى أو قانونى· وتفترض النظرية وجود أربع سمات رئيسية تُميز المجال العام وهى القدرة على الوصول إلى دائرة الإتصال، والحرية التى يتمتع بها الأفراد فى الإتصال داخل هذه الدائرة، وبِنية المناقشة، وطرح خطاب مُبرر بأدلة إقناعية(**Jennifer, 2020:p.28**) أى أن افكار هابرماس حول المجال العام تنطبق على المجتماعات الافتراضية، حيث شكل الانترنت مجالاً عاماً افتراضياً يتخطى حدود المجال الفيزيقى ويسبقه فى أُفق المجتمع الشبكى ، وذلك لعدة اعتبارات وهى الحرية . والاهتمامات المشتركة –والتفاعلية ، وبالنسبة للحرية نجد أن الانترنت جعل الفضاء المعلوماتى ملاذاً للحرية فى ظل سهولة التفاعل مع الشبكات وحرية الإنضمام ومرونة التحرك،أما الاهتمامات المشتركة فنجد أن المجتمع الافتراضى مبنى على فكرة التجانس فى الاهتمامات ، أما التفاعلية فقد فتح الإنترنت مجالاً للتفاعل الذى لا يرتبط بحدود الزمان أوالمكان أوالسلطة(**موسى،٢٠١٦: ١٤٧**).حيث يرى علماء مابعد الحداثة أن

الذى يتحكم فى عالم اليوم هى وسائل الاتصال الحديثة،فقد احدثت الرقمنة والكود الإلكترونى نقلة نوعية فى حياتنا . **(مرتضى ، ٢٠١٠: ٥٢٢)**وهذا يتفق تماماً مع تعبير انتونى جيدنز بأن الناس تحولت عبر الحيز الإلكترونى اللامتناهى الى مجموعة من النصوص والصور والأصوات والوثائق والرسائل جعلت الشبكات الالكترونية تحدث تحولاً جذرياً فى ملامح حياتنا اليومية تهاوت فيها الفروق العالمية والمحلية ، وتعددت فيها قنوات الاتصال والتفاعل ورغم أنها فتحت أفاق جديدة لاكتشاف العام إلا أنها تهدد بضعف العلاقات والقيم الاجتماعية .**(جدنز،٢٠١١ :٥٢٥)** .وبالنسبة لجيدنز فالعيش فى عالم الحداثة العالية مثل العيش فى بيئة من الصدفة والمخاطر يصاحبه حتمية نحو هيمنة الطبيعة وانعكاس تاريخى.**(Frederici, 2020 :165)** ومن الدراسات التى اعتمدت علي نظرية المجال دراسة **(Eller, 2020)**

جدير بالذكر أن البحث سيتبنى منطلقات نظرية المجال العام و تتمثل فى التالى :

١)-يصف هابرماس المجال العام بأنه شبكة للتواصل وتبادل المعلومات ،ووجهات النظر والآراء التى تعبر عن مواقف سلبية أو ايجابية ، ويشترط انتاج المجال العام فعل تواصلى يكفى للقيام به مجرد اتقان اللغة .**(القطاقطفة ،٢٠١١ :٢٠)**

٢)-المجال العام هو حيز من حياتنا الاجتماعية ينشأ من ناس تجمعهم خصوصية واهتمامات مشتركة.**(العلاونة ، ٢٠١٢)**

٣)- تنطلق النظرية من ضرورة بناء مجتمع حوارى يوجه مبدأ قبول الآخر المختلف ، لكونه مجال للعلاقات القائمة على الاختلاف والحوار والديمقراطية وتأكيد الذات .

٤)- يقوم المجال العام فى المجتمع الافتراضى (شبكة الإنترنت) على تبادل ونقد الحجج والدعاوى العقلانية من وجهة نظر المشاركين الفاعلين فى شبكات تمثل المجال العام بشأن الايمان بقضايا تمثل اهتماماتهم ، فيقدموا حجج وبراهين للدفاع عنها بالنقاش العقلانى الحجاجى التداولى .**(Dahlberg, 2001, p.623)**

٥)-يفحص المشاركون بشكل ناقد فى المجال العام الذى يوفر لهم الفعل التواصلى، قيمهم الثقافية وفرضياتهم ومصالحهم بالإضافة إلى السياق الاجتماعى الأكثر اتساعًا.

٦)-يبذل كل مشترك مخلصاً جهداً فى تقديم المعلومات ذات الصلة بمشكلة معينة تقع فى محيط اهتمامهاتهم ، كالمعلومات التى تعكس المصالح والرغبات والاحتياجات ؛ فمن حق

كل مشارك أن يقدم الطرح الذى يريده بشأن القضية دون تبعية لخطابات وقواعد رسمسة أو غير رسمية . .**(بن زروق ، سوهيلة ، ٢٠١٧: ١٩٠)**

ثالثاً: التراث البحثى (الدراسات السابقة):

أولاً: دراسات عربية: توجد دراسات وثيقة الصلة بموضوع الدراسة ومنها ما يلى:

دراسة (كبارة ، عبد الفتاح، ١٩٩٤)بعنوان: الزواج المدنى دراسة مقارنة ، بهدف التعرف على معوقات الزواج وأشكاله فى الديانتين الإسلامية والمسيحية ، وقد توصلت الدراسة إلى أن الزواج المدنى هو من دعاة الفكر العلمانى التحررى بهدف إبعاد الدولة والأفراد إلى الاحتكام للأديان السماوية (الإسلام والمسيحية) من خلال كسر الحدود الشرعية والتعدى على الموانع الربانية والتى من بينها زواج المسلمة من مسيحى والتحرر من القيود الدينية بحجة المواطنة والوحدة الوطنية ، وأن هذا الوضع تخطاه الزمن وتجاوزه التطور البشرى فى رأى الذين ينادون بتطبيق الزواج المدنى كبديل لكل أنظمة الزواج فى لبنان على غرار الأنظمة الأوروبية.

دراسة (الرفاعى، جميلة – القواسمى أمل ،٢٠٠٧، ص.١٦٥–١٨٨) بعنوان: الزواج المدني في فقه الجاليات المسلمة، والتى هدفت إلى معرفة أبرز مسائل الأحوال الشخصية الموجودة في مجتمع الأقليات المسلمة، من خلال النظرة الشرعية إلى الزواج المدني ضمن ضوابط وشروط شرعية، تتمثل في شرعية صياغة العقد، ودور الشهود وصفتهم في العقد، ودور الولي، والحديث عن المهر ومكانه في هذا النوع من الزواج. وخلصت الدراسة إلى أن الكثير من المسلمين في مجتمع الأقليات المسلمة يضطرون لإجراء عقد الزواج المدني، خاصة إذا كانوا ممن يحملون جنسية الدولة، بالإضافة لما يعنيه عقد الزواج المدني من حفظ حقوق الزوجين وأولادهما بوصفه عقداً موثقاً عند سلطة لها سيادة قانونية، والإهمال في توثيقه يؤدي إلى ضياع الحقوق، وبالنظر إلى هذا الواقع، فإنه لا باس بالإقدام على إجراء عقد الزواج المدني، مع ضرورة الحرص على استكمال شروطه الشرعية، ليقع عقداً صحيحاً تترتب عليه آثاره الشرعية كاملة.

دراسة (قدار، مرزوقى ، ٢٠١٢) بعنوان: اتجاه المشرع الجزائرى نحو العقد المدنى فى الزواج، والتى هدفت إلى معرفة التطور الاجتماعى والتاريخى لعقد الزواج المدنى

بجانب التمييز بين الزواج المدنى والعقد المدنى للزواج .وقد توصلت إلى أن عقد الزواج فى الجزائر يقوم على اعتبارات منها القانونية والدينية والعرفية كباقى الدول ، كما توصلت إلى أنه هناك فرق بين الزواج المدنى وهو ابرام الزواج أمام الموظف المؤهل قانوناً والمختص بذلك.أما العقد المدنى فى الزواج ؛ فهو العقد الذى تتوافر فيه مجموعة شروط يتفق عليها الزوجان لتنظيم الجوانب المالية وتحديد الحقوق والواجبات أو شروط أخرى لا يتنافى شروط وأهداف الزواج.

دراسة (ديدى، الهام ، ٢٠١٦)بعنوان : تنازع القوانين فى الزواج المختلط ، هدفت الدراسة إلى التعرف على قواعد الإسناد المتعلقة بالزواج المختلط لتحديد مجال كل منها في القانون، وتوصلت إلى أن المشرع الجزائري نظم الزواج المختلط بقواع ترشد القاضي الوطني إلى القانون الواجب التطبيق، ذلك نظرا لقدسية هذه الرابطة وباعتبار الأسرة هي النواة الأولى لنشوء المجتمع ،-كما لم يخص المشرع شكل الزواج بقاعدة إسناد تحدده، بل يطبق عليه القاعدة العامة للشكل والمنصوص عليها في المادة ١٩ من القانون المدني الجزائري. وعليه يحبذ لو يضع المشرع قاعدة إسناد خاصة بشكل الزواج مستقلة، ذلك لأهمية الشكل في عقد الزواج والذي قد يؤثر على مدى صحته، وهذا ما سبقت إليه بعض التشريعات كالتشريع الكويتي والتونسي.

دراسة(بوشوشة، علاوة،٢٠١٧،ص ٣٥٠- ٣٧٠)، بعنوان: الزواج بين العقد العرفي والعقد المدني وأثره على الأسرة- مقاربة في ضوء الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري والتطبيقات القضائية لدى المحكمة العليا "،وهدفت الدراسة لمعرفة أبعاد الزواج المدنى والعرفى، وتوصلت إلى أن المشرع أوصى بأن يكون العقد المدنى أمام الموظف المختص طبقاً لقواعد النظام وحتى لا تضيع الحقوق فلابد من التوثيق وعدم اتباع الفتاوى بعدم ضرورة التوثيق،فضلاً عن كون التشريعات لازالت بحاجة إلى توضيح الغموض وتحقيق المرونة وفقاً للتطور الاجتماعى .

دراسة (الرفاعى، ردينا ، ٢٠١٧، ص ١٣٥-١٦٣) بعنوان: صور الزواج المستحدثة وأثرها على الاستقرار الأسري ، حيث هدفت هذه الدراسة لمعرفة الأحكام الشرعية لصور الزواج المستحدثة ومن بينها الزواج المدنى؛ وبيان أثرها في استقرار الأسرة، وفي مدى تحقيقها لأهداف الزواج ومقاصده.وتوصلت إلى أن تحقيق الاستقرار

الأسري من أهم مقاصد الزواج، وأن زواج السفر، وزواج المسيار يعتبران مشروعان متى توافرت لهما الأركان والشروط، ويعتبر الزواج المدني، والزواج العرفي، وزواج المثليين، وزواج الأصدقاء صوراً غير مشروعة للإختلال في الأصل ؛ولتناقضهما مع مقاصد عقد الزواج و من أهمها تحقيق السكن والاستقرار.

دراسة (مريم، بلخيرى–أمباركة ،مختارى ٢٠١٧) بعنوان: الزواج المختلط وآثاره، وقد هدفت الدراسة إلى معرفة الضوابط التي ينعقد بمقتضاها إختصاص القضاء للنظر فى نزاعات الزواج المختلط وكيف نظم القانون الفرنسى مسألة تنفيذ أحكام إنحلال الزواج المختلط؟، توصلت الدراسة إلى إن إنحلال الزواج المختلط يثير مشاكل متعددة وذلك من خالل القانون الواجب التطبيق .مثل مشاكل الحضانة عند إنحالل الزواج المختلط والمشاكل المتعلقة بالنفقة، ولابد من مراعاة القانون المدنى في مجال الزواج وشروطه و آثاره و إنحلاله.

ثانياً" دراسات أجنبية : نظراً لإعتراف الدول الأجنبية بالزواج المدنى وتقنينه واعتباره زواجاً طبيعياً قانونياً . فيصعب إلتقاء البحث الراهن مع طبيعة الدراسات الأجنبية التى تناولت الزواج المدنى من حيث الإشكالية ، ولذا نعرض بعض الدراسات التى ناقشت أوجه قريبة الصلة بإشكالية الدراسة الراهنة كربط القيم الأسرية من حيث البناء والوظائف بمستحدثات العولمة الناعمة ووسائل التواصل الاجتماعى وخطورة ذلك على قيم الأسر وإتجاهاتها الجديدة نحو تغيير البناء أوالوظائف ،كأن يكون هدف الزواج بعيداً عن وظيفة الإنجاب ؛مما يؤدى لظهور أسر نووية غير متكافئة وغير متشابهة فى الثقافات والديانات.وهذا خطر ينوه به الزواج المدنى على الأسرة فى مجتمعاتنا العربية الإسلامية .ومن هذه الدراسات الأجنبية (**Mayowa, 2019: 99-105**)، **ودراسة (Carlson &et al,2020)، ودراسة (Gennetian& et al, 2020) ، ودراسة (Cole & et al,2021:599-625)**

الدراسة الحالية على خريطة الدراسات السابقة : يتضح مما سبق أن غالبية الدراسات العربية جاءت برؤية قانونية من منظور كليات الحقوق والشريعة ، فضلاً عن كون معظمها دراسات فى مجتمعات مغايرة للمجتمع المصرى ، ولذا تُعد هذه الدراسة أول دراسة تتناول موضوع الزواج المدنى من منظور اجتماعى فى المجتمع المصرى . كما

تختلف عن الدراسات السابقة فى تبنيها قضايا نظرية المجال العام وتفسير انتشار الظاهرة من خلال المجال الرقمى ، فقد تم انتقاء حالات مصرية بكرة الثلج لدراساتها . أما الدراسات الأجنبية فلا ثمة اتفاق معها فى إشكالية الدراسة لإختلاف الظروف البيئية والتشريعية والظوابط الدينية ، وعليه فمن البديهى اختلاف الأبعاد الاجتماعية والتشريعية للظاهرة قيد الدراسة . ولذا اتفقت الدراسة مع مقاصد وأهداف بعض الدراسات التى هدفت لتوضيح العلاقة بين منتجات العولمة والمجال الرقمى كوسائل الاتصال الحديثة وقدرتها على تغيير قيم الاسرة البنائية والوظيفية بتهديدات مجتمعية تتنافى مع الظبط والاستقرار الاجتماعى .

رابعاً: الإجراءات المنهجية للدراسة :تم الإستعانة بالإجراءات التالية:

١) **مجالات الدراسة** : تم تحديد ثلاثة مجالات تمثلت فى التالى:

- **المجال الجغرافى** : الدولة المصرية فى المجال الرقمى ،حيث تم تحديد حالات الدراسة بأحد وسائل التواصل الاجتماعى من خلال مجموعات الفيسبوك – الجروبات – الداعمة للظاهرة عن طريق كرة الثلج . وقد تم إنتقاء الحالات المصرية بطريقة عمدية لتكون حالات مثيرة للإستبصار .
- **المجال البشرى** : تتضمن حالات من الذين خاضو تجربة الزواج المدنى (إناثاً وذكور) بواقع ٧ حالات، و٣ حالات من المحامين الذين لهم احتكاك مباشر مع حالات للزواج المدنى .
- **المجال الزمنى** : استغرقت الدراسة من الناحية الزمنية ثلاثة شهور ، وهى فترة جمع البيانات من خلال دراسة الحالات موضوع الدراسة.

٢) **الخطوات المنهجية** : تُعد الدراسة إستطلاعية تبنت المنهج التحليلى واعتمدت على الخطوات التالية:

- البدء بدراسة إسترشادية من خلال كرة الثلج على المواقع والجروبات الإلكترونية ؛بهدف تحديد حالات الدراسة والإسترشاد ببعض البيانات المبدئية التى تساعد فى تعمق الدراسة الميدانية أثناء دراسة الحالات المختارة .

- الإعتماد على دراسة الحالات المثيرة للاستبصار ، حيث تعد من أبرز الطرق المستخدمة فى مجال العلوم الاجتماعية ، وتقوم على العرض والتحليل ؛ بهدف الكشف عن العوامل الدقيقة فى الوحدات موضوع الدراسة (Porgata and Montgomery,200,p.246) .
- تم الإعتماد على وسائل التواصل الاجتماعى أولاً: فى تحليل المحتوى الإلكترونى فى بدء الدراسة الإسترشادية . وثانياً: فى التطبيق العملى للدراسة من خلال إنتقاء الحالات وتطبيق دليل بهدف التعمق فى جمع البيانات وتحليلها كيفياً ، لمعرفة الأبعاد السوسيوقانونية للزواج المدنى، وتبيان انعكاس وسائل التواصل الاجتماعى على تنامى الظاهرة . وقد مثلت حالات الدراسة فئات عمرية مختلفة تراوحت بين(٣٠ – ٤٥ عام) كما تنوعت حالات الدراسة فى المستوى التعليمى ؛فجاءت غالبية الحالات (٥حالات) خريجى مدارس (أجنبية داخلية أو خارجية) ، و(حالتان) خريجى تعليم حكومى.

٣) **أدوات جمع البيانات** :تم إستخدام دليل دراسة الحالة بإعتباره الأداة التى تناسب عملية جمع البيانات من الحالات المثيرة للإستبصار ، وتضمن بيانات وتحليلات موضوعية متنوعة ؛ من أجل التعرف على الأبعاد السوسيوقانونية للظاهرة ، حيث شمل دليل دراسة الحالة على مجموعة بيانات كالتالى:

- التاريخ التطورى للحالة
- بيانات عن الأسرة ودورها فى دعم الزواج المدنى
- بيانات حول الأقران والأقارب ودورهما فى التحفيز والتشجيع
- بيانات عن وسائل الإعلام ودورها فى نشر ثقافة الزواج المدنى
- بيانات بشأن الأبعاد القانونية للزواج المدنى
- بيانات عن وسائل التواصل الاجتماعى ودورها فى تنامى الظاهرة

صحة ودقة بيانات الدليل: للتحقق من صحة ودقة الدليل تم عرضه على عدد من أساتذة علم الاجتماع الذين أدلوا بآرائهم ، حيث تم استبعاد بعض البيانات البعيدة عن موضوع الدراسة ، كما تم استبعاد بعض البيانات المحرجة لحالات الدراسة والتى قد تؤدى إلى النفوروعدم التعاون ، وكذلك تم تبسيط بعض البيانات رغبة فى سهولة استجابة الحالات

لدليل دراسة الحالة، وقد تم استبعاد البيانات التى لها علاقة بالجوانب الدينية منعاً لصد الحالات وعدم الإستجابة .وبذلك يكون الدليل مر بمراحل متعددة فى صياغته تمثلت فى مرحلة الصياغة المبدئية وفقاً لأهداف الدراسة ، ثم مرحلة التحكيم ، ثم التعديل بالإضافة والحذف وتفسير الغموض ، ثم مرحلة تجريب الدليل للتأكد من صلاحيته ،ثم مرحلة التطبيق الفعلى والنهائى على حالات الدراسة.

خامساً: تحليل الأبعاد السوسيوقانونية للزواج المدنى ومناقشة النتائج

١) -التاريخ التطورى لحالات الدراسة:-

الحالة الأولى: تبلغ من العمر ٣٥ عاماً، تزوجت عن عمر ٣٠ عاماً، تقيم فى القاهرة (مصر الجديدة)، يعمل والدها جنرال بالجيش ، هى ابنة لأسرة مكونة من ٤ أفراد (زوج – زوجة الأب – بنتان)، وهى الأبنة الكبرى ، تخرجت فى مدارس أجنبية خارجية ، تربت فى انفصال أسرى مع الأب وزوجة الأب ، وقد تزوجت الأم مرة ثانية وسافرت خارج البلاد. تزوجت الحالة زواج مدنى من رجل (مسيحى) بسبب وقوف الديانة عائق بينها ، وقد باركت الأم هذا الزواج وسافرت مع زوجها خارج البلاد لعقد الزواج فى البلد الذى تعيش فيه الأم (قبرص) لمدة عامان ثم رجعا إلى مصر بعد انجاب طفلتهما الوحيدة.

الحالة الثانية : تبلغ من العمر ٣٥ عاماً ، تزوجت عن عمر ٢٥ عاماً ، تُقيم فى القاهرة (الزمالك)، يعمل والدها أعمال حرة صاحب شركات استيراد وتصدير ، هى ابنة لأسرة مكونة من (زوج – زوجة – ثلاثة أبناء) ، وهى البنت الوحيدة ، تربت فى ثقافة مختلطة – مصرية أجنبية- ، تخرجت فى مدارس أجنبية خارج مصر(السويد) ، وكانت تقيم بالخارج فترات الدراسة مع والدها – وفقاً لطبيعة عمله – تزوجت بغير مصرى "تونسى" لا يدين بالإسلام – رفضت الحالة ان تذكر ديانة الزوج – تم عقد زواج مدنى خارج مصر(بالسويد)، وقد تم ذلك برضا الأب ، وهما الآن يقيمان بين مصر وتونس ، لم تنجب أطفال بعد .

الحالة الثالثة: تبلغ من العمر ٣٧ عاماً، تزوجت زواج مدنى وعمرها ٣٣ عاماً ، وقد سبق لها الزواج مرتان، تُقيم فى القاهرة (مدينة الرحاب)، يعمل والدها طبيب بشرى ولكن توفاه الله قبل زواجها ، هى الأبنة الوحيدة لأسرتها ، تربت مع الأم ، تخرجت فى مدارس

أجنبية داخل مصر ، للأم أصول لبنانية وتدين بالمسيحية ، تزوجت الأبنة من رجل لبنانى من عائلة الأم ، تم عقد الزواج المدنى فى (قبرص) واستقرا الزوجان مع الأم فى مصر بجوار عائلة الأب حيث ممتلكات الأبنة وأمها وميراثهما من الأب ، رفضت عائلة الأب هذا الزواج إلا أن الأم باركت ذلك .

الحالة الرابعة : تبلغ من العمر ٢٩ عاماً ، وهى مسيحية الديانة تزوجت زواج مدنى وعمرها ٢٥ عاماً، تخرجت فى مدارس حكومية نشأت فى الصعيد – لم يتم كتابة المكان الحالى حفاظاً على أسرار الحالة – تعرفت على رجل مسلم ورفضت العائلتان تزويجهما ، يعمل والدها موظف بشركة الكهرباء ، هى الأبنة الثانية ولديها أخ وأختان ، تربت فى أسرة مسيحية ، تخرجت فى مدارس **حكومية** ، تم عقد زواج مدنى بين الطرفين ، ولديهما ابنان ويعانيان من التعايش مع المجتمع ،على الرغم من قانونية وشرعية الزواج فى هذه الحالة ؛ نظراً لزواج مسلم بمسيحية بما لا يختلف مع المادة الثانية من الدستورالتى جعلت الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسى للتشريع ، وعليه يحق للمسلم الزواج من غير مسلمة وليس العكس ؛ ولذا فهو جائز شرعاً وقانوناً ، وقد قدمت الحالة طلب زواج مدني، وهي في انتظار موافقة المحكمة ، وتتطلع لإعلان المحكمة موافقتها على العقد، ، لم يتم توثيق الزواج فى بدايته نظراً لرفض الكنيسة و ورفض عائلة الزوجة وطردها.

الحالة الخامسة : تبلغ من العمر ٢٧ عاماً، وهى مسيحية أحبت مسلماً، وتزوجت زواج مدنى وعمرها ٢٤ عاماً نشأت فى القاهرة ، عمل والدها مهندساً بالحكومة ولكنه توفى منذ كانت صغيرة ،تخرجت فى مدارس أجنبية داخلية ، لجأت إلى الزواج المدنى ؛ نظراً لما تعرضت إليه من ضغوط عديدة من العائلة والأصدقاء. فقد حرمتها الأم من الميراث وهى الأبنه الثانية لها ولديها اخت واحدة ، وحاولت استخدام العنف معها ومع زوجها. كما لجأت العائلة إلى الكنيسة لمحاولة إقناعها للابتعاد عنه، وقامت بتهديدها . وقد رفضت عائلة زوجها زواج ابنهم منها خوفًا من إحداث فتنة طائفية في البلد. مما اضطرهما إلى الهروب داخل مصر من عائلتها إلى محافظة بعيدة عن القاهرة– لم يتم كتابة المكان حفاظاً على أسرار الحالة – فقد أخفت زواجها عن كل المحيطين بها في سكنها الجديد. فى بداية الأمر إلى أن أنجبت طفلاً وهى لم تسجله خوفًا من معرفة أهلها بمكانها. ونتيجة لإخفاء زواجها المدنى بشكل عرفى ، تتعرض لضغوط من المحيطين بها ولا

تستطيع التعايش مع الآخرين ، ففي كل مرة يعانى زوجها من رفض المحيطين ويبحث عن حجج مختلفة لإيجاد مسكن لهما. وهذه الضغوط التي تعيشها تجعلها لا تشعر بالاستقرار وتعيش قلقاً وتهديدات مجتمعية كبيرة.

الحالة السادسة:.شاب مسيحى يبلغ من العمر ٤٢ عاماً ، تزوج زواجاً مدنياً و عمره ٣٧ عاماً تم عقد الزواج خارج مصر (اليونان) من مسلمة ،كلتا العائلتان تقيم بالأسكندرية "فلمنج" بنفس العقار السكنى تخرج من مدارس تعليم أجنبى بالداخل ، وهو ابن لأسرة مسيحية مكونة من ٥ أفراد (زوج وزوجة وولدان وبنت) وهو الأبن الأوسط ،يعمل والده مديراً بمدرسة أجنبية داخلية ، اعترض أصدقائهما ونصحهما بأن يغير الآخر دينه، وقد رفضا كلاهما الاستماع إلى هذا النصح، اختار أن يقترن بها بزواج مدني، وقد رأت الزوجة المسلمة "أنّ الأديان السماوية واحدة ولا تفرق بين مسيحي ومسلم، فكل شخص حر في دينه". وقد تقبلت عائلتها ذلك، ؛ لذا هى ترى انها محظوظة لأنها تربت في عائلة تحترم الاختلاف الديني". ، وتعيش معه اليوم في الخارج، ولكنهما يزورا مصر من فترة إلى أخرى.

الحالة السابعة : شاب مسلم يبلغ ٣٨ عاماً تزوج زواجاً مدنياً وعمره ٣١ عاماً من أجنبية مسيحية أسبانية فى الشهر العقارى فى وزارة العدل المصرية على غرار الزواج من أجانب أو الزواج المختلط ،يقيم فى البحيرة (كفر الدوار) تخرج فى مدارس **حكومى** ، نشأ فى أسرة تعيلها الأم بمعاش الأب الذى كان يعمل مدرساً بإحدى المدارس الحكومية ؛نظراً لوفاة والده، هو الأخ الأصغر لثلاثة أخوة آخرين، تعرف على زوجته من خلال "الفيس بوك" وأتت هى إلى مصر وتم عقد زواج مدنى ، وقد باركت الأسرة هذا الزواج ، ثم سافرا سوياً إلى أسبانيا ، وأثناء إجراء دراسة الحالة كانا فى مصر بسبب جائحة كورونا وتخوفهما من الفيروس . ولديهما ابن وابنة .

٢)-الأبعاد الاجتماعية للزواج المدنى (الأسباب و الإنعكاسات)

أ) الأسباب:

- **النتائج المتعلقة بتأثير العوامل الأسرية فى الإقبال على الزواج المدنى:** وتتمثل فى (شكل وبناء الأسرة و التنشئة – نوع التعليم الذى توفره الأسرة – المستوى

الاقتصادى للأسرة – الفئة العمرية للحالة داخل الأسرة – الوعى الثقافى للأسرة – مهن ووظائف الأباء)

مما سبق يتضح من أن هناك علاقة تأثير فعال بين شكل وبناء الأسرة وبين الإقبال على الزواج المدنى وعدم إحترام الأديان والقوانين المنظمة للزواج والمؤسسات الدينية (الأزهر والكنيسة) ، حيث لوحظ أن الحالة الأولى تربت فى إنفصال وتفكك أسرى والحالة الثانية نشأت فى ثقافة مختلطة جمعت بين الثقافتين المصرية والسويدية التى تبيح الزواج المدنى بشكل إلزامى ، أما الحالة الثالثة فتوفى أباها المسلم وتربت مع الأم صاحبة الديانة المسيحية والثقافة اللبنانية التى تجيز الزواج المدنى ،أما الحالتين الرابعة والخامسة فهما مسيحيتان انساقت كلتاهما وراء الحب والمشاعر فى جو من التحدى للأهل والكنيسة ،ولم تعطِ اهتماماً للدين أو القانون أو المجتمع حيث طردت الأم إبنتها وهى تمثل (الحالة الرابعة) بينما لجأت (الحالة الخامسة) للهروب بعيداً عن الأهل وهو ما يوحى بسوء تربية فى جو لا يسوده التفاهم والحوار والمتابعة أو الرقابة الأسرية .أما(الحالة السادسة) فكانت لشاب مسيحى تزوج من فتاة مسلمة نشأ كلاهما فى أسرة تراع الاختلاف العقائدى وتؤمن بحرية الأديان ، وأما الحالة السابعة فكانت لشاب مسلم تربى فى أسرة تعولها الأم نظراً لوفاة الأب .

كما لوحظ تأثير نوع التعليم على إقبال الحالات على الزواج المدنى ، حيث تبين أن غالبية حالات الدراسة (٥ حالات) تخرجوا فى مدارس أجنبية (داخلية أو خارجية) فى حين تخرج (حالتان) فى مدارس حكومية ، ويفسر ذلك بأن نوع التعليم الأجنبى ينعكس على المستوى الفكرى فى ضوء ثقافة خارجية تتعارض مع الثوابت الدينية والتشريعية والموروث الثقافى المصرى، فتبيح الزواج المدنى فى ايديولوجيات ومعتقدات حالات الدراسة بعيداً عن عقائدهم ، فى إصرار يشوبه التحدى للكنيسة والأزهر.

وقد تبين تأثير وفاعلية المستوى الاقتصادى ورفاهية المعيشة التى تتيح الاحتكاك بثقافات دول أخرى ؛مما يجيز الزواج المدنى فى فكر وقناعات حالات الدراسة ، فقد تبين أن غالبية حالات الدراسة (٥حالات) تتمتع برفاهية التعليم الأجنبى انقسمت إلى (٣ حالات تعليم أجنبى داخلى)و(حالتان تعليم أجنبى خارجى) ، لا شك أن السفر للتعليم فى الخارج والإحتكاك بطبيعة هذه المجتمعات والتعايش مع ثقافتها أو حتى الإكتفاء بدراسة

مناهجها بما تحتويه من أيديولوجيات وثقافات مغايرة ؛ يؤثر على المستوى الفكرى والمعرفى لحالات الدراسة ، فيزيد من دافعيتهم نحو الإقبال على الزواج المدنى فى ضوء الإيمان به.

بينما تؤكد بيانات الدراسة عدم تأثير السن أو الفئة العمرية على الإقبال على الزواج المدني فقد تراوحت أعمار حالات الدراسة وقت الإقبال على الزواج بين(٢٥ إلى ٣٨) عام وهو السن المعتاد والمألوف والأكثر تداولاً أثناء إقبال الأفراد على الزواج بكل أنماطه ، كما أنه السن المناسب للذكر والأنثى بشكل عام .حيث يتمتع الإنسان فى هذه المرحلة بكافة مؤهلات الزواج البدنية والنفسية والمجتمعية والمادية، فهو سن الخصوبة والنشاط والحيوية كما أنه سن التحرر الفكرى . فيما يتعلق بالوعى الثقافى للأسرة وتأثيره على إقبال حالات الدراسة نحو الزواج المدنى ، كشفت الدراسة عن أن الوعى الثقافى للأسرة يُعد من أبرز المحاور التى أثرت تأثيراً فعلياً فى الإقبال على هذا النوع من الزواج ، وذلك نظراً لإختلاف المعايير والسمات الثقافية والمعرفية التى تمتلكها كل أسرة على حدة ، والتى ترتبط بطبيعة وخصائص البيئة الاجتماعية والتربوية والتعليمية سواء أكانت (مكان التنشئة – مكان الإقامة – طبيعة التبادل والإختلاط بين بيئات متعددة– تأثير البيئة التعليمية الخارجية فى بعض الحالات) ؛ مما ساعد على امتزاج العديد من الأفكار والإتجاهات والملامح القيمية لبيئات متعددة ؛ فخلق مستوى من الوعى الثقافى مغاير تماماً للثقافة المصرية الخالصة التى ترفض الزواج المدنى قانونياً وعقائدياً. وقد تجسد تأثير الوعى الثقافى للأسرة فى موقف الأبناء من التفكير فى الزواج المدنى بل والإقبال عليه ، كما تجسد أيضاً فى موقف الأسر من أبنائهم حالات الدراسة أثناء الإقبال على الزواج المدنى ، حيث نجد أن (الحالة الأولى) ، تخرجت فى مدارس أجنبية خارجية ،تربت فى ثقافة مختلطة تزوجت الحالة زواج مدنى من رجل (مسيحى) بسبب وقوف الديانة عائق بينهما ، وقد باركت الأم هذا الزواج وسافرت الحالة مع زوجها خارج البلاد لعقد الزواج فى البلد الذى تعيش فيه الأم (قبرص) لمدة عامان ثم رجعا إلى مصر بعد انجاب طفلتهما الوحيدة. وأيضاً (الحالة الثانية) تربت فى ثقافة مختلطة – مصرية أجنبية– ، تخرجت فى مدارس أجنبية خارج مصر(السويد) ، وكانت تقيم بالخارج فترات الدراسة مع والدها – وفقاً لطبيعة عمله – تزوجت بغير مصرى لا يدين بالإسلام ، تم عقد زواج مدنى خارج

مصر(تونس)، وقد تم ذلك برضا الأب ، وهما الآن يقيمان بين مصر وتونس. كما نجد أن (الحالة الثالثة) تخرجت فى مدارس أجنبية داخل مصر ،وتربت فى ثقافة مختلطة أيضاً ، فضلاً عن وجود أصول لبنانية للأم وتدين بالمسيحية ، تزوجت الأبنة من رجل لبنانى من عائلة الأم ، تم عقد الزواج المدنى فى (لبنان) واستقرا الزوجان مع الأم فى مصر بجوار عائلة الأب حيث ممتلكات الأبنة ، رفضت عائلة الأب هذا الزواج إلا أن الأم باركت ذلك . وفى (الحالة السادسة) لشاب مسيحى تم عقد الزواج خارج مصر (اليونان) من مسلمة مصرية ، تخرج فى مدارس تعليم أجنبى بالداخل ، وتربى فى ثقافة مختلطة أيضاً ،باركت كلتا الأسرتين الزواج رغم اعتراض أصدقائهما ونّصحهما بأن يغير الآخر دينه، وقد رفض كلاهما الإستماع إلى هذا النصح، إختار الشاب أن يقترن بها بزواج مدني، وقد رأت الزوجة المسلمة "أنّ الأديان السماوية واحدة ولا تفرق بين مسيحي ومسلم، فكل شخص حر في دينه". وتقبلت عائلتها ذلك، ؛ لذا هى ترى انها محظوظة لأنها تربت في عائلة تحترم الاختلاف الديني". كما نجد أن (الحالة السابعة) : تزوج زواجاً مدنياً من أجنبية مسيحية أسبانية فى الشهر العقارى فى وزارة العدل المصرية فى البحيرة (كفر الدوار) تخرج فى مدارس حكومية ، وقد باركت الأسرة هذا الزواج ، ثم سافرا سوياً إلى أسبانيا ، وأثناء إجراء دراسة الحالة كانا فى مصر بسبب تداعيات جائحة كورونا .

ويُلاحظ مما سبق أن (٥حالات) تم الزواج المدنى بمباركة الأسرة أو أحد أفرادها ،وتوجد سمات ثقافية مشتركة بين (٤ حالات) تمثلت فى التربية فى ثقافة مختلطة بسبب التعليم الأجنبى (الداخلى أو الخارجى) ، كما إشتركت الحالات فى تعرض ثقافتها لبيئات متعددة بين (التنشئة والإقامة والتعليم والزواج) فمن هذه البيئات بجانب مصر (تونس ، لبنان ، السويد، قبرص، اليونان) ، أيضاً من السمات الثقافية المشتركة أن المنشأ أو الإقامة كانت فى بيئات اجتماعية تُحسب على الطبقات ذات المستوى الرفيع فجاءت بالترتيب كالتالى (القاهرة "مصر الجديدة –الزمالك – الرحاب" ، الأسكندرية "فلمنج") بينما اختلفت حالة واحدة فى نمط تعليمها وبيئتها ومستوى ثقافتها فكانت ، تعليم حكومى من البحيرة "كفر الدوار " فى بيئة تعولها الأم ، على الرغم من إشتراك الحالة مع الحالات الأربعة السابقة فى مباركة الأسرة للزواج إلا أننا نقف هنا على اختلاف طبيعة الزواج

المدنى لهذه الحالة فهو مسلم تزوج زواجاً مدنياً من أجنبية مسيحية أسبانية فى الشهر العقارى فى وزارة العدل المصرية على غرار الزواج من أجانب , وهذه هى الحالة الوحيدة التى يسمح فيها بالزواج المدنى فى مصر لأنه لا يختلف مع المادة الثانية من الدستور ولا مع الشريعة الإسلامية .أما الحالتين (الرابعة والخامسة) : وهما حالتان تعيشان فى بيئات ثقافية مصرية طبيعية ، إلا أنهما انجرفتا وراء المشاعر التى وقفت حائلاً أمام إختلاف العقائد ، فهما مسيحيتان تزوجتا زواجاً مدنياً من رجلَين مسلمَين ، وقد رفضت العائلتان والكنيسة هذا الزواج ، على الرغم من قانونيتة وشرعيتة فى هاتين الحالتين ؛ نظراً لزواج مسلم بمسيحية بما لا يختلف مع المادة الثانية من الدستورالتى جعلت الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسى للتشريع ، وعليه يُحق للمسلم الزواج من غير مسلمة وليس العكس ؛ ولذا فهو جائز شرعاً وقانوناً ، ويمكن لهما ثبوت هذا الزواج فى المحكمة .

وبالنسبة لتأثير مهن ووظائف الأباء على إقبال الحالات نحو الزواج المدنى ، بينت الدراسة تعدد واختلاف مهن الأباء ففى (الحالة الأولى) يعمل الوالد جنرال بالجيش ، و(الحالة الثانية) يعمل والدها أعمال حرة "صاحب شركات استيراد وتصدير" ، بينما يعمل والد (الحالة الثالثة) طبيب بشرى ولكن توفاه الله قبل زواجها ، أما (الحالة الرابعة) فيعمل والدها موظف بشركة الكهرباء ، بينما يعمل والد (الحالة الخامسة) مهندساً بالحكومة ولكنه توفى منذ كانت صغيرة ،أما (الحالة السادسة) يعمل الوالد مديراً بمدرسة أجنبية داخلية ،بينما كان يعمل والد (الحالة السابعة)قبل وفاته مدرساً بمدرسة حكومى.ويتبين من ذلك أنه لا توجد ثمة تأثير بين مهنة الأباء وبين اقبال الحالات على الزواج المدنى ، فقد تعددت وتنوعت المهن بين طبيب ومهندس ومدير وأعمال حرة ومهنة التدريس وجنرال بالجيش، ويفسر ذلك فى ضوء أن العوامل والمسببات الأسرية التى تؤثر على الإقبال نحو الزواج المدنى تتمثل فى الوعى الثقافى والفكر التعليمى وبيئة التربية وقوة وبناء الأسرة والمستوي الاقتصادى الذى يتيح فرص الاحتكاك ببيئات وثقافات مختلفة ، مما يترتب عليه وجود قناعات فكرية ومعتقدات أيديولوجية مسبقة ساعدت فى تشكيل ثقافة وشخصية غالبية الحالات فكان قرار الزواج المدنى شكلاً من أشكال ممارسة حرية الأفكار والعقائد

والمعتقدات لديهم . وهذا يجيب على التساؤل العلمى الأول للدراسة ومحتواه ما أثر العوامل الأسرية على الإقبال نحو الزواج المدنى ؟

- **النتائج المتعلقة بتأثير الأقران والأقارب فى الإقبال على الزواج المدنى**

تحاول الدراسة التعرف على دور جماعة الأقران والأقارب فى المحيط الاجتماعى لحالات الدراسة ، كعامل مؤيد أو معارض ، أو معوق لقرار الإقبال على الزواج المدنى ، بالإضافة إلى التعرف على الكيفية التى أثرت بها هذه الجماعات على إستعداد الحالات ودافعيتهم وقت إتخاذ قرار الزواج المدنى ، وكذلك التعرف على مستوى الدعم المعنوى فى مباركة هذا الزواج من عدمه.

فيما يتعلق بنوع التحفيز كشفت الدراسة عن أن جماعة الأقران والأقارب لعبت دوراً محورياً فى التأثير على قرار الزواج المدنى سواء بالسلب أو الإيجاب ، حيث تفاوت دورها بين عامل مؤيد فى بعض الحالات أو عامل معارض فى حالات أخرى ، وأحياناً كانت بمثابة معوق لإقبال الحالات على الزواج المدنى .فقد ظهرت جماعة الأقران والأقارب كمشجع فى الحالات (الأولى والثانية والسادسة والسابعة) وذلك بسبب طبيعة تشابه المحيط المجتمعى الذى نشأ فيه الحالات (الأولى والثانية والسادسة) مع محيط أقرانهم وأقاربهم فقد اتسم بالإنفتاح على مجتمعات وثقافات مختلفة غير ثقافة المجتمع المصرى ،بالإضافة لطبيعة المناهج التى تعلموها وتربوا عليها فى المدارس ؛ فترتب على ذلك تقارب البيئة الفكرية والتعليمية والوعى الثقافى للحالات مع أقرانهم وأقاربهم ، وترتب عليه مباركة الزواج وتشجيعه ودعمه. ، حيث تقول (الحالة الأولى) "ماما بعد الطلاق اتجوزت وعاشت فى قبرص وليا معارف هناك شجعونى جداً على الزواج المدنى لأنه زواج عادى جداً بيكفل لكل واحد حرية دينه وفكره، أما أصحابى فى مصر ففى منهم برضو اتجوز جواز مدنى ،أيه المشكلة فى ده يعنى ؟" . وتقول (الحالة الثانية) "كنت أُقيم فى السويد لسنوات ومعظم أصدقائى بنفس فكرى ، وزواجى بابا وافق عليه وقرايبى وأصحابى فرحولى ، واتجوزت فى تونس مدنى وعملت هناك فرح جامد ورجعنا نعيش هنا" ويقول صاحب الحالة السادسة " انا ومراتى كنا جيران وسكنين فى نفس العمارة وبابا مدير المدرسة اللى كنا فيها و معظم صحابنا وقرايبنا حضروا فرحنا وباركولنا وشجعونا ،على الرغم من وجود بعض الأصدقاء اللى نصحونى بتغير ديانة مراتى لكنهم مش كتير وفى

الآخر حضروا فرحنا برضو لما لقونا مصرين ، ودى حاجة تخصنا احنا ، مالهمش يقولوا رأيهم فيها لأن دى حرية ، واحنا اتربينا على الحرية واحترام اختلاف الأديان " .غير أن (الحالة السابعة) تختلف فى تفسير أسباب تشجيع وتحفيز الأقران والأقارب، فهى حالة لشاب مسلم تزوج أجنبية مسيحية فى وزارة العدل المصرية ، فكان التحفيز من باب عدم التعارض مع الشريعة والقانون ، وربما لأن هذا هو النوع الوحيد المقبول فى المجتمع المصرى ؛لأنه يعطى المسلم حرية الزواج من غير مسلمة ، فطبيعة الثقافة المصرية تقبل وتجيز ذلك كما أنه لا يتعارض مع القانون أو الشريعة الإسلامية التى هى المصدر الرئيسى للتشريع فى المادة الثانية من الدستور .حيث يقول صاحب الحالة السابعة "أصدقائى شجعونى وهما نفسهم عندهم استعداد يعملوا كده لأن ده مش حرام ، بالعكس دينا بيشجع إن الراجل يتجوز من واحدة مش مسلمة يمكن يقدر يخليها تدخل الإسلام ويكسب دنيا وأخرة ، من الأخر كده أنا خدت حسنات على الجوازة دى ، وأمى نفسها كانت مبسوطة وكل قرايبى مبسوطين أوى،وشجعونى وعلى فكرة أنا مخترتش الزواج المدنى ده ، بس هى دى الطريقة الوحيدة عشان اتجوزها من غير ما أجبرها تغير دينها إلا لو هى اقتنعت" . وعلى النقيض من ذلك ، لم يحفز الزواج المدنى أقران الحالات (الثالثة والرابعة والخامسة) ، حيث أشاروا إلى معارضة أقرانهم و أقاربهم للزواج المدنى نظراً لإختلاف ديانة الزوج . وتتشابه الحالتين (الرابعة والخامسة) فى انهما مسيحيتان تزوجتا من رجليَن مسلميَن ؛ ولذلك رفض الأقران والأقارب هذا الزواج لأنه يختلف مع عقائدهم الدينية .حيث تقول (الحالة الرابعة) "تعرفت على راجل مسلم ورفضت العائلتان والأصدقاء والأقارب الزواج واتجوزنا غصب عنهم كلهم زواج مدنى عرفى بشهود ومحامى ، ورافعين قضية اثبات الزواج فى المحكمة ، لأنه شرعى وقانونى فى مصر.وأكيد المحكمة هتحكملنا ونحتفل بذلك". وتقول (الحالة الخامسة) " حرمتنى أمى من الميراث ، وحاولت إستخدام العنف معايا ومع زوجى. ولجأت العائلة إلى الكنيسة لمحاولة إقناعى بإنى أبتعد عنه، وهددونى ، وكمان رفضت عائلة زوجى الزواج من ابنهم خوفًا من إحداث فتنة في البلد. واضطرينا نهرب داخل مصر من عائلتى إلى محافظة بعيدة ، وأخفيت الزواج عن كل المقربين والأصدقاء لأنهم عارضونى بشدة واتعرضنا لضغوط كبيرة انا وزوجى" . وتختلف أسباب تفسير معارضة الأقران والأقارب فى (الحالة الثالثة) عنها

فى الحالتين (الرابعة والخامسة)، ويفسر ذلك بأنها حالة لفتاة مسلمة تزوجت بعد وفاة الأب من أحد أقارب الأم بلبنان والتى لها أصول مسيحية لبنانية وعلى الرغم من مباركة الأم وتشجيعها للزواج إلا أن أهل الأب وقفوا عائقاً أمام زواجها ، ولكن فى جو من التحدى تم عقد الزواج المدنى بالخارج ، وعاشت بلبنان فترة ثم رجعت مصر ، وقد اعترض كل أقرانها على هذا الزواج أيضاً . فتقول "صحابى كانوا رافضين ونصحونى أخلى زوجى يغير ديانته الى الديانة الإسلامية واتجوزه جواز شرعى ، أما أهل بابا فوقفوا فى وش الجوازة بكل الطرق ، وعشان كده ماما خدتنى برا مصر واتجوزنا هناك مدنى ، وشوية ورجعنا مصر".

ومما سبق يتبين تأثير جماعة الأقران والأقارب على دعم وتحفيز الزواج المدنى سلباً وإيجاباً ، فقد كشفت الدراسة على الكيفية التى أثرت بها هذه الجماعات على استعداد الحالات ودافعيتهم ايجاباً وقت اتخاذ قرار الزواج المدنى والتى تنوعت بين الدعم والتشجيع المعنوى ،أو مباركة الزواج بالحضور،أو محاولة تخفيف الضغوط الاجتماعية عن كاهل الحالات ، بينما اتضحت كيفية التأثير السلبى من خلال أشكال متعددة منها الرفض ، أو المعارضة ،أو النصح بتغيير الطرف الأخر لديانته وكذلك كشفت حالات الدراسة عن مستوى الدعم المعنوى فى مباركة هذا الزواج من الأقران والأصدقاء كان فى (٣حالات من إجمالى ٧) بمستوى قوى ، نظراً لشعور اقران الحالات وأقاربهم بأن الزواج المدنى زواجاً عادياً لا يختلف عن الزواج الشرعى أو القانونى ، غير أنه يتيح حرية العقائد وإحترام إختلاف الأديان، فيحل مشاكل عقائدية ومجتمعية – حسب معتقداتهم الفكرية وثقافاتهم ، وفى نفس السياق كشفت الدراسة عن أن مستوى الدعم المعنوى فى مباركة الزواج المدنى جاءت بمستوى قوى جدا فى (حالة واحدة من إجمالى ٧) ، وذلك لأنها كانت لشاب مصرى مسلم يعقد زواجه بوزارة العدل على أسبانية مسيحية وهو زواج مقبول وغير مرفوض قانونياً أو دينياً، وفى المقابل جاء مستوى الرفض أيضاً قوى لدى أقران وأقارب (٣ حالات من إجمالى ٧) ، ويرجع ذلك لاختلاف ظروف هذه الحالات والتخوف من إطلاق شرارة فتنة طائفية ، فمنهم حالتان مسيحيتان تزوجتا مصريان مسلمان ، وحالة لمسلمة تزوجت بلبنانى مسيحى.وهذا ما يجيب على التساؤل العلمى الثانى للدراسة ومؤداة ما أثر جماعة الأقران والأقارب فى الإقبال على الزواج المدنى؟

- **النتائج المتعلقة بوسائل الإعلام وأثرها فى نشر ثقافة الزواج المدنى**

حاولت الدراسة الكشف عن دور وسائل الإعلام الإقليمية والدولية فى نشر ثقافة الزواج المدنى من عدمه ، من خلال الكشف عن دور الدراما والسينما ،أو البرامج التليفزيونية والإذاعية ،أو الصحف والجرائد فى نشر قيم التحرر من الأديان أثناء الزواج ، وفصل الدين عن الدولة ،و كفالة حرية الزواج بأشكاله المستحدثة . ففيما يخص أثر وسائل الإعلام فى نشر قيم التحرر من قيود الأديان أثناء الزواج، أشارت بعض الحالات (الأولى والثانية والسادسة)إلى الدور المحورى للدراما والسينما العالمية فى نشر قيم التحرر من قيود الأديان أثناء الزواج ، لا سيما وسائل الإعلام الإنجليزية ، والفرنسية ؛ ويفسر ذلك أن الثقافتين الإنجليزية والفرنسية لا يتعارضا مع الزواج المدنى ، بل تم تقنين هذا الزواج بما يتيح الحق للأفراد فى الزواج من ديانات أخرى ، ويرجع ذلك أيضاً إلى أن هذه الحالات نشأت فى بيئات ثقافية مختلطة بين الثقافة المصرية وثقافة بلدان أخرى فنجد (الحالة الأولى) تقول " أنا سافرت قبرص مع ماما كتير لأنها متجوزة وعايشة هناك، وهى اللى ساعدتنى اتجوز مدنى ، وكل وسائل الإعلام هناك بتدعم هذا الزواج جداً ، لأنه مش ضد القانون "، وتقول (الحالة الثانية) "انا بنت مدارس السويد واتربيت على ثقافتهم وحرياتهم ، والإعلام هناك مش ضد ده ، بالعكس بيشجع على الحريات واحترام أديان الآخرين ، وقانون الزواج بيعطى حرية الزواج بين كل الديانات "، أما صاحب (الحالة السادسة)يقول" انا خريج تعليم اجنبى يونانى ونشأت من صغرى على أنّ الأديان السماوية واحدة وغلط نفرق بين مسيحي ومسلم، فكل شخص حر في دينه، واتربيت في عائلة تحترم الإختلاف الديني ، ووسائل الإعلام الأجنبية فعلا بتنمى الفكر نحو قيم التحرر من قيود الدين خاصة فى الزواج ، لأن دى مشاعر مش بنتحكم فيها وبتكون غصب عن الإنسان ، وانا شايف ان هو ده الصح ، زنبى أيه أحب واحدة ويمنعنى دينى من الزواج منها ، طب ما أحسن كل واحد يفضل على دينه بينه وبين ربنا ونتجوز عادى ، ويبقى فى أسرة وعلاقة وتعاون وحب ، زى بالظبط فكرة تعاون المسلم والمسيحى فى المجتمع فى العمل أو فى المدارس وكل واحد بيفضل على دينه برضو مفيش مانع ، لأن ده مفهوم الحرية الصح " .بينما أشارت الحالات(الثالثة والرابعة والخامسة والسابعة) إلى أن الإعلام المصرى بكل أشكاله لا يدعم قيم التحرر من قيود الأديان أثناء الزواج ،

ويفسر ذلك أن القانون والإعلام والأدب والفن والطقوس والعادات والأعراف جميعها من مكونات الثقافة لا شك ، ولذا لا ينشر الإعلام قيم تتعارض مع الثقافة المصرية لاسيما قوانينها ، حيث تقول (الحالة الثالثة)" أنا احتكيت بلبنان كتير قبل ما اتجوز منها لأن أمى لها اصول مسيحية لبنانية ، ووسائل الإعلام هناك بتحفز على الزواج المدنى ، وبيناقشوه فى برامج حوارية من باب أنه حرية شخصية وكمان القانون بيسمح بتوثيقه هناك ، لكن بالنسبة للإعلام المصرى أعتقد متكلمش عن قضية الزواج المدنى ، ولو بيتكلم عن الحرية من قيود الدين فى الجواز؛ فبيوضح سلبيات الأمر وخطورته مش بيدعمه ولا بيشجع الناس عليه" وتقول (الحالة الرابعة) "لا طبعاً الإعلام بكل أشكاله بينقل قصة زواج المسيحية من مسلم على أنها فتنة طائفية وبيحذر منها دايماً، ودا اللى حصل معايا أنا شخصياً ، رغم إن القانون بيجيز إنى أتجوز مسلم "، وتقول (الحالة الخامسة)" إعلام أيه اللى بيشجع على حرية الزواج من دين أخر ، لا مش بيحصل ، اذا كان فيلم حسن ومرقص كان بيوضح كمية الرفض لدعم التعاون والمؤخاة بين الأديان ، وكان بينقلنا صورة حقيقية من الواقع ، يبقى إزاى بقى هيشجع الجواز بين الأديان ، صحيح القانون بيجيز إن مسلم يتجوزنى وأنا مسيحية بس دا خط أحمر فى مصر وإعلامها ومسيحينها ومسلمينها أعتقد"، بينما اختلف صاحب (الحالة السابعة) مع الحالات السابقة قائلاً" أيوا الإعلام بينشر قيم الحرية فى زواج المسلم من مسيحية بس ساعات بيجيبوا مشاكل ويعرضوها تخوف ، لكن المهم إن الشريعة الإسلامية والقانون المصرى مابيمنعوش "؛ ويفسر هذا الإختلاف فى أراء الحالة السابعة بأنه مسلم تزوج من مسيحية أسبانية فى الشهر العقارى فى وزارة العدل المصرية على غرار الزواج من أجانب أو الزواج المختلط، وهى الحالة الوحيدة المقبولة فى الثقافة المصرية ،أما الحالتان السابقتان فعلى الرغم من كونهما لا تتعارضا مع الشريعة الإسلامية والقانون المصرى إلا أنهما غير مقبولتين فى الثقافة المصرية ولازالتا تلاقيا ضغوط وقيود ورفض مجتمعى ؛لكونهما مسيحيتان تريدا الزواج من مسلمّين .

ومما سبق يتضح أن ٣ حالات كشفت عن الدور الإيجابى للإعلام فى نشر قيم التحرر من قيود الزواج والحث على إحترام دين الأخر من خلال ممارسة صور الزواج المستحدثة ومنها الزواج المدنى وأحقية الأفراد فى فصل الدين عن الدولة من خلال إتاحة

القانون الحق فى الزواج بين الأديان بشكل مدنى ، ولكن أختصوا الإعلام العالمى بهذا الدوردون الإعلام المصرى . وفى نفس السياق كشفت غالبية حالات الدراسة ٤ حالات عن عدم تأثير وسائل الإعلام فى تحفيز ودعم الصور الحديثة للزواج والتى تدعم الزواج بين الأديان المختلفة ، وقد أوضحت الدراسة أن الإعلام لازال يعرض هذه القضية بهدف التحذير والبعد عن مخاطرالفتنة الطائفية ودرأ مشاكل اجتماعية لهذه الصور من الزواج ومن بينها الزواج المدنى . وبناء على ماسبق يمكننا تأكيد أثر وسائل الإعلام على نشر ثقافة الزواج المدنى بالسلب والإيجاب وفقاً لثقافة المجتمع ، فالمجتمعات التى تجيز الزواج المدنى تساعد ايجاباً فى نشر وتحفيز ودعم الزواج المدنى من خلال إعلامها ، بينما المجتمعات التى يتعارض الزواج المدنى مع قوانينها ومنها مصر ؛فيؤثر الإعلام سلباً على نشر ودعم وتحفيز ثقافة الزواج المدنى فيها. وهذا ما يجيب على التساؤل العلمى الثالث للدراسة ومؤداه: ما أثر وسائل الإعلام على نشر ثقافة الزواج المدنى .

ب) الإنعكاسات :

- **النتائج المتعلقة بإنعكاس الزواج المدنى على طبيعة التعايش مع المجتمع**

كشفت الدراسة عن إنعكاس الزواج المدنى سلباً على طبيعة التعايش مع المحيط المجتمعى لاسيما للحالات التى إستقرت فى مصر بشكل دائم ، فقد أشارت بيانات الحالات (الثالثة والرابعة والخامسة) إلى وجود مشاكل مع الآخرين أثناء التعاملات اليومية ، فمنهم من لازال يخفى الزواج عن الجيران "مثل (الحالة الخامسة) ، حيث تقول " أخفينا جوازنا عن كل المحيطين بنا في سكنا الجديد فى البداية، لحد ما خلفنا طفل ومسجلنهوش عشان خايفين من أهلى يعرفوا مكانا فين ، وبنتعرض لضغوط من الجيران ومن الشارع ، وكل مرة جوزى بيعانى عشان يأجرشقة ويفضل يقول حجج مختلفة ، ولما بعض الناس يعرفوا بيرفضونا ، وبنفضل فى خوف ، أو نسيب المكان ونمشى ، وتعبنا جداً " ، وتقول (الحالة الرابعة)"احنا عايشين فى قلق دايم ، ورافعين قضية نسب زواج لأن القانون المصرى بيجيز زواج المسلم من مسيحية ، لكن دايما الناس بيخافوا يختلطوا بينا ، أو يتعاطفوا معانا ، ودا مسببلنا مشاكل نفسية كمان وقلق مستمر، بس لما أكسب القضية هعزم كل الناس ومش هيهمنى حد"، وتقول الحالة الثالثة "أهل بابا الله يرحمه رافضين جوازى لحد النهاردة بس ماما هى اللى مصبرانى على تعامل الناس بطريقة مش كويسة

معانا ، وعشان كده ساعات كتير بنسيب البلد ونعيش فى لبنان عشان نهربوا من الجو والمعاملة هنا ".

أما الحالات (الأولى والثانية والسادسة) فقد أكدوا على أن طبيعة ردود الأفعال فى مصر تختلف تماماً عنها فى المجتمعات التى تجيز الزواج المدنى ، وعلى الرغم من مباركة الأهل والأقران وتشجيعهم لهذه الحالات الثلاثة ،إلا أن الوسط الاجتماعى أثناء التعاملات الحياتية لازال به ردود فعل مزعجة بالنسبة لهم تُمثل تهديد فى قضاء المصالح ،أو التعامل معهم كأسرة معترف بها ،فتقول (الحالة الأولى) " مش بعرف اخلص مصلحة تخصنا كأسرة" وتقول (الحالة الثانية)" محدش بيعترف بينا فى المصالح الحكومية كأزواج ، دا غير إن لسه فى ناس متخلفة شايفة إن الجواز المدنى حرام ، هما اللى عقولهم رجعية واحنا اللى بندفع التمن ، عشان كده احنا بنسافر فترات كبيرة " . بينما صاحب(الحالة السابعة) ، فهو يستطيع التعايش بشكل إيجابى مع المحيط المجتمعى ؛ ويفسر ذلك بأنه مسلم تزوج من مسيحية أسبانية ، فهو لا يعانى من أى رفض اجتماعى .

و نستنتج مما سبق أن غالبية الحالات تتعرض لضغوط مجتمعية من المحيطين بهم أثناء المعاملات الحياتية ، ولا يستطيعون التعايش مع الآخرين بشكل طبيعى ، فهم يعانوا من أشكال رفض متعددة ومختلفة منها: عدم التعاطف، عدم الرغبة فى التعاون ، النبذ و الاستهجان ، قلة الاختلاط ، البعد والنفور؛عدم الاعتراف بالزواج، عدم قانونية الزواج فى المصالح الحكومية ؛ وهذا تسبب فى شعورهم الدائم بالتهديد وعدم الاستقرار؛ لأنهم هم فى حالة قلق وتخوف مستمر. فيؤثر الزواج المدنى سلباً على التعايش بشكل طبيعى مع المجتمع، وهذا ما يجيب على التساؤل العلمى الرابع للدراسة ومؤداه: ما انعكاس الزواج المدنى على التعايش مع المجتمع؟

- **النتائج المتعلقة بإنعكاس الزواج المدنى على التجانس والتوافق بين الزوجين (الشعور بالرضا – الشعور بالمسؤولية – الاتجاه للإنفصال)**

كشفت الدراسة عن تأثير الزواج المدنى على طبيعة التجانس والتوافق بين الزوجين من حيث (الشعور بالرضا – الشعور بالمسؤولية – الاتجاه للإنفصال)، حيث أشارت بيانات (٤ حالات) هم (الحالة الأولى والثالثة والرابعة والخامسة) إلى ضعف الشعور بالرضا وزيادة الشعور بالمسؤولية خاصة فى مواجهة الرفض والضغط المجتمعى ، وذلك

نظراً لكثرة المشكلات الناجمة عن طبيعة الزواج المدنى ، فتقول (الحالة الأولى) "رغم إنى إتربيت على حرية القرار ومؤمنة بالزواج المدنى وأهلى وأصحابى كانوا موافقين ، لكن ساعات لما بكون فى مصر وبتعرض لمشاكل فى المصالح الحكومية ورفضهم الزواج بحس إنى مخنوقة ومتضايقة ولازم أعيش برا على طول وبعض الأوقات اللى فيها مشاكل مع زوجى بفكر أنفصل وأعيش مستقرة فى مصر" ، وتقول (الحالة الثالثة) " عندى مشاعر متصارعة بين الرضا والرفض والمسؤولية ، مرة أحس إنى عاملة حاجة مش غلط وماما وأهل جوزى موافقين ومرة أحس إن رفض أهل بابا ورفض المجتمع للإعتراف بزواج مسلمة من مسيحى شيء صعب وإنى غلط " ، وتقول (الحالة الرابعة) " لا أنا مش راضينى اللى أنا فيه لكن بحاول أخلى المجتمع يقبل لأنى تعبانة ولسه هتعب ، أنا رفعت قضية فى المحكمة بإثبات زواجى كمسيحية من مسلم ومستنية أكسبها ، حاسة إن المسؤولية عليا أكبر لأنى بواجه رفض مجتمع كامل ولسه كمان معرفش موقف ولادى لما يكبروا هيكون أيه؟"، وتقول (الحالة الخامسة) "معنديش ذرة شعور بالرضا ، فى الأول كنت سعيدة ومبسوطة لكن الوقتى بقيت خايفة ومرتبكة وفى مشاكل بإستمرار وحاسة إنى أنا المسؤولة عن كل المشاكل اللى أنا فيها وأحياناً بفكر أنفصل بس معنديش لسه قرار نهائى" .

بينما كشفت الدراسة عن تأأير الزواج المدنى على طبيعة التوافق والتجانس بشكل إيجابى ، فقد أشارت بيانات (حالتين) هم الحالة الثانية والسادسة إلى وجود مشاعر من الرضا المتبادل والشعور بالمسؤولية المشتركة ،؛ ويُفسر ذلك بأنه زواج قائم على الحب والتوافق والرغبة الشديدة من كلا الطرفين فى البقاء مع الآخر مع التوافق فى طبيعة التربية والثقافة بين طرفى العلاقة رغم اختلاف الأديان والعقائد ، إلا أن هذا الإختلاف نجم عنه العديد من الخلافات الزوجية التى اعتبرتها الحالتين"مشاكل زواج عادية "، فتقول الحالة الثانية " بينا تفاهم ورضا وإحترام ومسؤولية مشتركة إلى أبعد حد، وبينا مشاكل وخلافات عادية زى أى زواج ويمكن أقل عشان بينا حب شديد وثقافة متشابهة فى إحترام حريات الآخر "، ويقول صاحب الحالة السادسة " طبعاً أنا وزوجتى بينا تفاهم وأُلفة بشكل كبير وعايشين كويس أوى ، أما المسؤولية فهى أمر طبيعى فى أى زواج ، وبالنسبة لوجود مشاكل فهى سنة الحياة كلها ، زى مابينى وبين بابا وساعات بينى وبين ماما بعض

المشاكل العادية". أما بيانات (الحالة السابعة) فقد أشارت إلى سلبية تأثير الزواج المدنى على التوافق والتجانس ولكن بمنظور مختلف فقد يتسبب إختلاف الأديان فى اختلافات عديدة بعد الزواج ، حيث يقول صاحب الحالة" لا شك أن تشابه الأديان بيحل خلافات كتيرة واختلاف الأديان بيزود المسؤولية وبيزود مشاكل فوق مشاكل الزواج العادية ، لكن أقدر أقول فى الاخر إنى راضى وعندى أمل كبير طول ما بينا حب هندوب خلافتنا سوا وهقدر أخليها تدخل الدين بتاعى". **ونستنتج** مما سبق أن الزواج المدنى ينعكس سلباً على طبيعة التوافق والتجانس من حيث تدنى الشعور بالرضا، وزيادة الشعور بالمسؤولية فى مواجهة رفض المجتمع وضغوط الشارع ، حتى وإن جمع الحب والرغبة الشديدة بين الأطراف إلا أن إختلاف الأديان حتماُ يترتب عليه إختلاف يتضح ويتفاقم مع مشاكل الحياة بعد الزواج .وهذا يجيب عن التساؤل العلمى الخامس للدراسة ومؤداه: ما انعكاس الزواج المدنى على التوافق والتجانس بين الزوجين ؟

٣)-الأبعاد القانونية : النتائج المتعلقة بقانونية عقد الزواج وأثاره

(الإطار الدستوري – الإطار القانونى – الإطار الحقوقى)

أ-الإطار الدستورى : مازال الزواج المدني في مصر في أضيق الحدود، وهو ما أكدته حالات الدراسة الثلاثة "المحامون من أصحاب الخبرة" مفسِّرين ذلك فى ضوء أن "الدستور المصري لا يعترف بالزواج المدني ، وقد أرجعوا ذلك بالإجماع إلى أن المادة الثانية من الدستور نصت على أن" الإسلام دين الدولة، ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع". وبالتالي الدستور المصرى لا يعترف بتلك الزيجات ولا يكسبها أية حقوق، لاسيما و أنه يقف حائلاً أمام زواج المسيحي من المسلمة ؛ لكون ذلك يخالف نص المادة ٥٣ من الدستور ويعد تمييزاً لا مبرر له. **ب-الإطار القانونى** :فى ضوء الدستور لا يوجد قانون مصرى يعترف بالزواج المدنى كما أشارت استجابات حالات الدراسة الثلاثة من أصحاب الخبرة ، فقد أجمعوا على أن حالات الزواج المدنى الموجودة فى مصرتم إبرام عقد زواجها إما خارج مصر أو بشكل عرفى غير رسمى. وعند الإحتكام للقضاء بهدف توثيق أو إثبات عقد الزواج ينظر القاضي في مواصفات الزواج المدني هذا فإن توافرت فيه أحكام العقد الصحيح حكم بصحته، وإن ثبت ثمة تعارض مع الدستور والقانون حكم بفساده . وإن تم بلا شهود حكم بوجوب فسخه، وفى حال فقدانه لكل مقومات العقد الصحيح حكم

ببطلانه تماماً. كما أكدت حالات الدراسة من ذوى الخبرة على أن الزواج المدنى لا يطبق فى مصر ولا يعترف به قانونياً إلا فى الشهر العقارى فى وزارة العدل على غرار الزواج من أجانب أو الزواج المختلط ويكون بين مسلم ومسيحية .وفى ضوء تواجد الأجنبي على أرض الدولة والإعتراف له بمجموعة من الحقوق، لاسيما منها الحقوق المدنية كحق الزواج الذي نصت عليه المواثيق الدولية ومثالها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨ إذ تنص المادة ١٦ منه على أن:" للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة، دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين، و لهما حقوق متساوية عند الزواج. ولكون العلاقات المتضمنة عنصر أجنبي تتصل بعدة دول، فإذا أُثير نزاع بشأنها وطرح الأمر على القضاء الوطني يشكل تنازعاً بين القوانين التي ترتبط به، لتحديد القانون الملائم لحكم هذا النوع من العلاقات. وقد يُبرم الأجنبي عقد زواجه مع أحد مواطني الدولة التي يقيم فيها، أو أحد مواطني دولة أخرى لا يحمل جنسيتها على إقليم الدولة التي يقيم فيها، فإن هذه العلاقة يتسلل إليها العنصر الأجنبي في أشخاصها، وذلك لكون أطراف العلاقة مختلفي الجنسية مما يضفي على العلاقة وصف" الزواج المختلط"، فيظهر أكثر من قانون للتطبيق عليها .ويعتبر الزواج المختلط من أهم مسائل الأحوال الشخصية وأفسحها مجالا لتنازع القوانين نظر لإختلاف نظرة المجتمعات إليه ، سواء من حيث أركانه أو شروطه أو شكلياته، كما تختلف كذلك في تحديد آثاره، وهذا ما أثبتته أيضاً دراسة (ديدى، الهام ، ٢٠١٦، ص ب). ففى ضوء هذه الأسباب طبقت بعض الدول فكرة الزواج المدنى وسنت له تشريعاً كاملاً يجيز العقد ويحدد الحقوق والواجبات، ومن ثَم تُعد تونس أول دولة عربية تطبق الزواج المدنى بشكله الحديث ؛حيث يُعد إقرار تونس في عام ١٩٥٦ بزعامة رئيسها الأسبق "الحبيب بورقيبة" تشريع الزواج المدني، كأولى الدول العربية التى خطت على خطى أوروبا، فيما يتعلق بفصل الدين عن القانون والأحوال الشخصية، عندما، نصّ قانون الأحوال الشخصية على منع تعدد الزواجات، وعليه فإن التنازع بين القوانين في الزواج المدنى لا يظهر فقط إذا كانت هذه العلاقة موضوع دعوى أمام المحاكم للفصل فيها، بل أنه قائم منذ اللحظة التي تنشأ فيها العلاقة القانونية، لأن نشوء هذه العلاقة في أصلها يتطلب تحديد القانون الذي يحكم وضعها شكلاً وموضوعاً، وتحديده يثير تزاحم بين قوانين الدول التي تحكم علاقة الزواج و في كل حال فإن العلاقة القانونية تمر بثلاث

مراحل ، أولهما :تعيين القانون الواجب التطبيق أثناء إبرام عقد الزواج المدنى ،و ثانيهما :تطبيق هذا القانون على العلاقات ذات العنصر الأجنبي. وثالثهما النزاع أمام القضاء.
ومن ثم تكشف الدراسة عن أن الزواج المدني هو الزواج الذي يتم توثيقه، وتسجيله في المحكمة ،ويعتمد أساساً على إلغاء الفروق الدينية والمذهبية والعرقية، بين كل من الرجل والمرأة. ولا يمنع الزواج المدني من إرتباط شخص مسلم، بشخص مسيحي أو يهودي أو العكس. ويتم الزواج المدني بين الزوج والزوجة، بحضور كاتب العقد ، وهذا النوع من الزواج معترف به قانونياً فى بعض الدول الأجنبية وليس هذا فحسب وإنما فى بعض الدول العربية وفى مقدمتها تونس ، أما مصر فلا تعترف بهذا الزواج المدنى ولا تقر بصحته أو إثباته فى المحاكم ؛ لكونه يتعارض مع نصوص القانون ومبادئ الدستور ويعود ذلك للإعتبارات الدينية والاجتماعية للزواج كنظام قانون .ويظهر تنازع القوانين في الزواج المدنى في مناسبات عديدة حسب كل نزاع، فقد يظهر عند انعقاده وتوثيقه أو في آثاره وانعكاساته على الأفراد والمجتمع.

ج-الإطار الحقوقى :أشارت استجابات حالات الدراسة الثلاثة إلى أن الزواج المدني يضمن للمرأة حقوقاً منها عدم السماح للرجل بأن يتزوج امرأة ثانية، فضلاً عن كونه يساوي بين الزوجين بالإنفاق، كما أن الزواج المدني يعطي حق الطلاق للزوج والزوجة بالتساوي، فللمرأة الحق بتطليق نفسها. وهذا يختلف مع الزواج القائم على الضوابط الدينية مثل الزواج الإسلامى والزواج المسيحى، كما أشارت بيانات دراسة الحالات الثلاثة إلى أن كلا الزوجين يتمتع في الزواج المدني بكافة الحقوق المدنية (اجتماعية أو سياسية أو خدمية). وعليه فلا يجوز لأي من الزوجين مخالفة العقود المدنية، لأن من يخالفها فهو مخالف للقانون في الدولة التي أقرت هذا النوع من الزواج. **وهنا يمكن تحديد الفرق بين الحقوق فى الزواج المدني والزواج الإسلامي** : حيث لا يسمح الزواج المدني بتزويج شخص متزوج، أما الدين الإسلامي فيسمح للرجل بأربع زوجات. كما أنّ الزواج المدني يسمح للزوجين بالإنفاق، أما في الزواج الإسلامي تكون النفقة على الزوج ، هذا فضلاً عن أن الزواج المدني يعطي حق الطلاق للزوجين معًا أما الزواج الإسلامي فيجعل الطلاق في يد الرجل وللزوجة حق طلب الفرقة بالخلع أو بالتطليق . ويعطى الدين الإسلامى للأب القوامة وحق نسب الأبناء بينما الزواج المدنى يعطى هذا الحق لكلا

الوالدين . كما يسمح فلزواج المدنى للمسلمات الراغبات في الزواج من ديانة أخر. ولكى يتضح مفهوم الزواج المدنى يمكننا أيضاً **توضيح الفرق بين الحقوق فى الزواج المدني والزواج المسيح**؛ فالزواج المسيحى يكون بمباركة الكنيسة من خلال عقد رباط مقدس لا يسمح بالتطليق إلا بوفاة أحد الزوجين ويكون بين أبناء الدين المسيحى والطائفة المشتركة .أما الزواج المدنى يجيز "زواج المسيحية من مسلم والمسيحى من مسلمة ، فلهما الحق في الزواج مدنيًا، حيث يُسقط الزواج المدني كلّ الفوارق الدينيّة والمذهبيّة بين رجلٍ وامرأةٍ يريدان الإرتباط ببعضهما والعيش سوياً تحت سقفٍ واحدٍ، وبناءً عليه فلا مانع من زواج الكاثوليكي بالأرثوذكسية و العكس، ولا مانع من زواج المسلمة بالمسيحي وقد يجمع هذا الزواج شريكين من الطائفة نفسها أو طوائف وأديان مختلفة " .ومما سبق كشفت بيانات الدراسة مع الحالات الثلاثة من أصحاب الخبرة فى موضوع الدراسة أن عقد الزواج المدنى وإن كان معترف به فى كثير من الدول التى سنت له تشريعات وأقرت له حقوق وضوابط بعيداً عن الضوابط الدينية من باب المواطنة والحرية والمساواة ، إلا أنه لازال غير قانوني فى مصر ولا يوجد له أية نصوص قانونية تقر بصحته ، أو تجيز إثباته ؛ لأنه يتعارض مع الدستور الذى نص على أن الدين الإسلامى هو دين الدولة وعليه يتم تنظيم مسائل الزواج بين الأفرد ، واذا كانت هناك بعض الحالات لهذا النوع من الزواج فغير معترف بها قضائياً لمخالفتها ضوابط الزواج الرسمى ، والحالة الوحيدة التى يعترف بها فى مصر هى الزواج المدنى على غرار الزواج من أجانب شريطة ألا تتعارض بنود الزواج مع القوانين المصرية والضوابط الشرعية .

كما كشفت الدراسة عن أن الحقوق المدنية التى يكفلها الزواج المدنى للمرأة لا تتناسب مع الضوابط الدينية والتشريعية فى مصر ، بل تتعارض صراحة مع الحقوق التى أقرها الزواج الإسلامى بمباركة الأزهر ،أو الزواج المسيحى بمباركة الكنيسة وهذا يجيب على التساؤل العلمى السادس للدراسة ومؤداه: ما قانونية عقد الزواج المدنى دستورياً، وقانونياً، وحقوقيا ؟

٤)وسائل التواصل الاجتماعى ودورها فى تنامى ظاهرة الزواج المدنى

كشفت الدراسة عن تأثير وسائل التواصل الاجتماعى على إنتشار الزواج المدني ، بل عن أهمية الدور الذى تؤديه فى التعارف والتواصل والحوار وتمهيد الوصول إلى قرار

الزواج المدنى ، وأثارها فى زيادة مستوى تنامى الظاهرة بشكل سريع من خلال تقليص المسافات بين الأفراد ، وخلق ثقافة النسق العالمى التى تتيح التواصل بحرية وسهولة وسرعة بين الأفراد دون قيود الدول والأديان والأجناس واللغات ، فقد أصبح العالم الرقمى مجالاً خصباً لحوار الأديان وتبادل العلاقات وفقاً لمقاييس التجانس والتوافق ، أو الإختلاف والتنافر، ولا شك أن المجال الرقمى مهّد بيئة خصبة لإنتشار وتنامى ظاهرة الزواج المدنى بين مختلف الأديان والجنسيات ، فخلق فعل تواصلى لهؤلاء الأفراد. فقد كشفت نتائج الدراسة عن التأثير الفعال لشبكات التواصل الاجتماعى على الحالات (من الأولى إلى السابعة)، نظراً لما وفرته من وسائل للتعرف على ثقافات الأخرين الفكرية والعلمية والعقائدية فى مختلف المستويات ، وزيادة مستوى الوعى الثقافى حول ظاهرة الزواج المدنى؛ والتى كانت سبباً لتوفير مجال يتم فيه تمهيد الفعل التواصلى حول ظاهرة الزواج المدنى من خلال طرح المجال الرقمى أمام جميع الأفراد فى النسق العالمى ؛ فأتاح سولة التعارف وبسط كيفية التواصل و ساعد على فهم أفكار الأخرين من خلال آليات لتبادل المعلومات والخبرات .

وقد أثر ذلك على تشكيل الأفكار وإعادة بناء الروئ والأيديولوجيات لدى حالات الدراسة. حيث باتت وسائل التواصل الاجتماعى على شبكات الإنترنت بمثابة فتح قنوات تواصل عالمية ومحلية غيرت من شكل النسق المجتمعى وخلقت نسق اجتماعى عالمى أو بيئة فضائية تتيح مجال رقمى بديل للتواصل من خلال تقليص المسافات الجغرافية والأوقات الزمنية فى مجموعات للتواصل وتبادل الأفكار والقضايا ، وهى ماتسمى بالجروبات على الفيس بوك ، فقد كشفت الدراسة عن اشتراك جميع حالات الدراسة السبع فى "جروبات للزواج المدنى " تحت مسميات مختلفة مثل "جروب الزواج المختلط " "نعم للزواج المدنى" "الزواج المدنى إلى جميع الدول " الزواج من أجنبيات" " ادعم الزواج المدنى "" "التزاوج بين الأديان " ، حيث تقول الحالة الأولى "دخلت الجروبات عادى لأننى مؤمنة بيه وبشجعه" ، وتقول الحالة الثانية " أنا مشتركة فى جروبات الزواج المدنى من أول مافكرت فيه"، وتقول الحالة الثالثة"دخلت فعلاً عشان اشوف الحالات اللى مثلى عاملين أيه وأعرف تجاربهم" ، وتقول الحالة الرابعة " دخلت جروب الزواج من مسيحيات مدنى عشان يدعمونى ويشجعونى "وتقول الحالة الخامسة" بتابع جروبات زواج مدنى كتير

عشان بيرفعوا عنى الهموم والضغوط شوية" ويقول صاحب الحالة السادسة " بتابعهم ومشترك معاهم وبشجع على الزواج المدنى لأنه حرية شخصية وفيه إحترام للأديان عشان بعد الزواج كل واحد بيفضل على دينه " ، بينما يقول صاحب الحالة السابعة " أنا اتعرفت على مراتى من الفيس ومشترك فى مجموعات الزواج من أجانب"،

وهكذا كشفت نتائج الدراسة عن تأثير مواقع وشبكات التواصل الاجتماعى على إنتشار ظاهرة الزواج المدنى وتناميها من خلال تقديم الدعم والتحفيزوالتشجيع وتوفير سبل التواصل والتقارب الفكرى والثقافى .وهذا ما يجيب على التساؤل السابع للدراسة ومؤداه: ما أثر وسائل التواصل الاجتماعى على انتشار وتنامى ظاهرة الزواج المدنى؟

سادساً: نتائج الدراسة وطرح التوصيات

أ) الأبعاد الاجتماعية:

- كشفت الدراسة عن أن الوعى الثقافى للأسرة يُعد من أبرز المحاور التى أثرت تأثيراً فعلياً فى الإقبال على هذا النوع من الزواج ، وذلك نظراً لإختلاف المعايير والسمات الثقافية والمعرفية التى تمتلكها كل أسرة على حدة ، والتى ترتبط بطبيعة وخصائص البيئة الاجتماعية والتربوية والتعليمية سواء أكانت (مكان التنشئة – مكان الإقامة – طبيعة التبادل والاختلاط بين بيئات متعددة– تأثير البيئة التعليمية الخارجية فى بعض الحالات) ؛ مما ساعد على امتزاج العديد من الأفكار والإتجاهات والملامح القيمية لبيئات متعددة ؛ فخلق مستوى من الوعى الثقافى مغاير تماماً للثقافة المصرية الخالصة التى ترفض الزواج المدنى قانونياً وعقائدياً. وقد تجسد تأثير الوعى الثقافى للأسرة فى موقف الأبناء من التفكير فى الزواج المدنى والإقبال عليه ، كما تجسد فى موقف الأسر من إقبال أبنائهم عليه
- تبين تأثير جماعة الأقران والأقارب على دعم وتحفيز الزواج المدنى سلباً وايجاباً ، فقد كشفت الدراسة عن الكيفية التى أثرت بها هذه الجماعات على استعداد الحالات ودافعيتهم ايجاباً وقت اتخاذ قرار الزواج المدنى والتى تنوعت بين الدعم والتشجيع المعنوى ،أو مباركة الزواج بالحضور،أو محاولة تخفيف الضغوط الاجتماعية عن

كاهل الحالات ، وأيضاُ التأثير السلبى بالرفض ، أو المعارضة ،أو النصح بتغيير الطرف الأخر لديانته

- أثرت وسائل الإعلام على نشر ثقافة الزواج المدنى بالسلب والإيجاب وفقاً لثقافة المجتمع ، فالمجتمعات التى تجيز الزواج المدنى تساعد ايجاباً فى نشر وتحفيز ودعم الزواج المدنى ، بينما المجتمعات التى يتعارض مع قوانينها ومنها مصر ؛فيؤثر الإعلام سلباً على نشر ودعم وتحفيز ثقافة الزواج المدنى فيها
- كشفت الدراسة عن إنعكاس الزواج المدنى سلباً على طبيعة التعايش مع المحيط المجتمعى لاسيما للحالات التى إستقرت فى مصر بشكل دائم .كما كشفت الدراسة عن تأثير الزواج المدنى سلباً على طبيعة التجانس والتوافق بين الزوجين من حيث (الشعور بالرضا – الشعور بالمسؤولية – الاتجاه للإنفصال)
- كشفت الدراسة عن تأثير وسائل التواصل الاجتماعى على انتشار الزواج المدنى ، بل عن أهمية الدور الذى تؤديه فى التعارف والتواصل والحوار وتمهيد الوصول إلى قرار الزواج المدنى ، وأثارها فى زيادة مستوى تنامى الظاهرة بشكل سريع من خلال تقليص المسافات بين الأفراد ،وخلق ثقافة المجال العام الرقمى الذى يتيح التواصل بحرية وسهولة وسرعة بين الأفراد دون قيود الدول والأديان والأجناس واللغات ، فقد أصبح العالم الرقمى مجالاً خصباً لحوار الأديان وتبادل العلاقات وفقاً لمقاييس التجانس والتوافق أو الإختلاف والتنافر

ب) الأبعاد القانونية :

- **الإطار الدستورى : مازال** الزواج المدني في مصر في أضيق الحدود، لاختلافه مع المادة الثانية من الدستور وهو ما أكده "المحامون أصحاب الخبرة".
- **الإطار القانونى :** لا يوجد قانون مصرى يعترف بالزواج المدنى ، وعليه فإن حالات الزواج المدنى فى مصرتم إبرام عقد زواجها إما بالخارج أو بشكل عرفى غير رسمى. وعند الإحتكام للقضاء للتوثيق أو للإثبات ينظر القاضي في مواصفات الزواج المدني هذا فإن توافرت فيه أحكام العقد الصحيح حكم بصحته، وإن تبين تعارض مع القانون حكم بفساده وان تم بلا شهود حكم بوجوب فسخه، وفى حال فقدان العقد لكل مقومات العقد الصحيح حكم ببطلانه تماماً. فالزواج المدنى لا يطبق فى مصر ولا

يعترف به قانونياً إلا فى الشهر العقارى فى وزارة العدل على غرار الزواج من أجانب أو الزواج المختلط ويكون بين مسلم ومسيحية.

- **الإطار الحقوقى:** إن الحقوق المدنية فى الزواج المدنى للمرأة لا تتناسب مع الضوابط الدينية والتشريعية فى مصر، بل تتعارض صراحة مع الحقوق الذى أقرها الزواج الإسلامى بمباركة الأزهر أو الزواج المسيحى بمباركة الكنيسة.

ج) النتائج فى ضوء الدراسات السابقة :

تؤكد الدراسة على أن تشريعات إيجاز الزواج المدنى تهدف إلى إبعاد الدولة والأفراد عن الاحتكام للأديان السماوية (الإسلام والمسيحية) من خلال كسر الحدود والتعدى على الموانع الربانية والتى من بينها زواج المسلمة من مسيحى والتحرر من القيود الدينية بحجة المواطنة والوحدة الوطنية ، وهى فى ذلك تتفق مع نتائج دراسة (كبارة ، عبد الفتاح، ١٩٩٤). كما تتفق مع نتائج دراسة (الرفاعى، ردينا ، ٢٠١٧) فى التأكيد على أن تحقيق الإستقرار الأسري من أهم مقاصد الزواج، والزواج المدني، والزواج العرفي، وزواج المثليين، وزواج الأصدقاء هى صوراً غير مشروعة للإختلال في الأصل أو الوصف ولتناقضهما مع مقاصد عقد الزواج ومآلاته التي من أهمها تحقيق السكن والإستقرار. وأخيراً تتفق النتائج الراهنة مع نتائج دراسة (مريم، بلخيرى-أمباركة ،مختارى ٢٠١٧) من حيث أن تداعيات الزواج المدنى مثل تداعيات الزواج المختلط فى الإنحلال لإثارة مشاكل منها الحضانة، والنفقة، والميراث ،والجنسية،والنسب فى حال استمرار الزواج أو انحلاله.

د) النتائج فى ضوء قضايا نظرية المجال العام :

تفسر نظرية المجال العام تنامى ظاهرة الزواج المدنى على مواقع التواصل الاجتماعى ؛ فمما سبق يمكن تطبيق قضايا النظرية واختبار صدقها فى فهم وتفسير اسباب تنامى الظاهرة والوقوف على أبعادها الاجتماعية والتشريعية وكيفية اتخاذها من الأوساط الإلكترونية مساراً طبيعياً لها عوضاً عن الواقع المعاش ، ويمكننا مناقشة النتائج وتفسيرها فى ضوء القضايا النظرية كما يلى :

١)- يساعد تكوين الفضاءات الإفتراضية عبر الشبكات الاجتماعية الإكترونية للمجال العام على فكرة المقارنة بين المجتمع الافتراضى والمجتمع الواقعى **(حجازى ، ٢٠٠٩ :**

٧) . حيث يساهم الحيز الإفتراضى حتى وان كان مادياً فى بناء مجال عام بديل يوفر التفاعلية الاجتماعية ورأس مال بشرى وقواعد انتاج معلومات كبيرة لترويج ونشر الإهتمامات والقضايا المشتركة لداعمى الزواج المدنى ، خاصة فى ظل عدم قدرة الأفراد على استخدام الفضاءات التقليدية لطرح قضاياهم ، كما هو الحال بالنسبة لموضوع الدراسة الذى لم يلقى إعترافاً تشريعياُ أو شرعياً من خلال المجال التقليدى للواقع المعاش فى المجتمع المصرى ، فإستعاض عنه المهتمون بهذه القضية وأصحاب التجارب والحجج الإقناعية من وجهة نظرهم فى خلق مجال عام فى المجتمع الإفتراضى من خلال مجموعات (الفيسبوك)؛ ليجمع أفراد كُثر بأجناس ولغات وبيئات وثقافات مختلفة ، جمعتهم إهتمامات وقناعات وحجج متشابهة حول ضرورة الإعتراف بالزواج المدنى.

وهذا يتفق مع ما أكدته Zize Papache Rissi حول أن الإنترنت ساعد فى تشكيل المجال العام البديل الذى يضم الأفراد الخارجين عن علاقات القوة والمهمشين، والمقصود بالمهمشين هم الأفراد الذين لم تمكنهم إمتيازاتهم من المشاركة فى المجال العام بشكل تفاعلى ايجابى .**(Rissi, 2002: P.15)**

٢)-اثبتت وسائل الإتصال الحديثة فى حالات عديدة قدرة هائلة على تمكين الخطاب البديل ،وفرض وسائل نشر وتواصل بديلة ، وتقويض العراقيل فى قضية الزواج المدنى وصولاً إلى إعادة ترتيب إهتمامات وقضايا وأولويات الفاعلين كرد فعل عنيف للواقع الاجتماعى ,والتخلص من رقابتة والحد من المسموحات والممنوعات **(بن زروق ، سوهيلة ، ٢٠١٧: ١٩١)** كعدم الإعتراف قانونياً بالزواج المدنى فى مصر . فبدلاً من الاستسلام والإلتزام بالقوانين ، سعى أصحاب المصالح والحجج الإقناعية الدلالية إلى خلق مجال إفتراضى بديل من خلال مواقع التواصل الاجتماعى يجمع كل من له إهتمامات بالزواج المدنى ولا يستطيع فرضها وتطبيقها فى الواقع.

٣) – إن النظرية فى بنياتها الجديدة تعتمد على محاولة فهم حدود الدور الذى تقوم به وسائل التواصل الاجتماعى فى إتاحة النقاش العام والتفاعل حول القضايا التى لم تلقى مساراتها بشكل طبيعى ، وتسهيل بلورة توافقات من أجل تعزيز المشاركة ودعم كفاءة الفعل الديمقراطى الدلالى **(اللبان ، ٢٠١٦ :١٣)** فقد جاءت المواقع الاجتماعية والإنترنت عامة ليشكل عالماً إفتراضياً يفتح الباب للأفراد والجماعات بمختلف أنواعها لتتنسم الحرية غير

المسبوقة ولإسماع صوتها للأخرين .**(بن زروق ، سوهيلة ، ٢٠١٧: ١٩٢)**وهذا ماشجع أصحاب تجارب الزواج المدنى وأصحاب المصالح والمنادين بتطبيقه ، من اتخاذ وسائل التواصل الاجتماعى منصات لهم للنشر والدعاية والترويج والتواصل والتفاعل فيما بينهم كمجموعات تشجع وتنادى بشرعية الزواج المدنى. ومن ثم تحققت قضايا ومنطلقات نظرية المجال العام بشكل رقمى دعم قضية الفعل التواصلى، وقضية الإهتمامات المشتركة وقضية الحرية وقبول الآخر ، وأخيراً قضية النقاش الحوارى بدلالات وحجج اقناعية ، ساعدت جميعها فى خلق مجال عام رقمى عبر وسائل التواصل الاجتماعى .

و) التوصيات

١) مراعاة سن قوانين حداثية تتناسب مع إنتشار الظواهر السلبية عبر المجال الرقمى الذى فرض قدرته على إيجاز ممنوعات الواقع المعاش من خلال وسائل التواصل الاجتماعى كقضايا المثلية ، او الإلحاد ،أو الزواج المدنى...الخ، كأن يتم توقيع عقوبة على من ينادى ويجاهر بعكس ما تسمح به القواعد التشريعية التى تهدف إلى مجابهة التهديدات والمخاطر الاجتماعية للزواج المدنى؛لعدم توافقه مع طبيعة المجتمع المصرى ، فضلاً عن كونها مخالفة صريحة للدستور فى مادته الثانية.

٢) إتخاذ اجراءات وقائية من قبيل (ندوات وحملات توعية ومبادرات وبرامج حماية) ضد مفردات الغزو الثقافى وقضاياه التى تستهدف الشباب والأسر بحروب الجيل الرابع التى من بينها نشر ثقافة التعدى على القوانين وعدم احترام الضوابط الدينية والتشريعية، تلك التى تفرضها الأنظمة على شعوبها من أجل تحقيق الضبط والإستقرار، مستخدمين فى ذلك تزيف الوعى وتشتتيت الإدراك وإستهداف تدمير الأسر، ومعها تشويه علاقات النسب وإختلاط مسائل الإرث والجنسية والنسب على الشعوب ، بل وضعها فى مواجهات مع الأنظمة سيما المستقرة ومنها مصر .

٣) تزويد المناهج الدراسية بمستحدثات آليات الحروب وكيفية إستهداف الدول بأفكارلا تتناسب مع طبيعة المجتمعات العربية وموروثاتها الثقافية وهُويتها . وحث الأفراد فى مراحل عمرية مبكرة بخطورة الإتجاهات الفردية التى لا تتوافق مع الصالح العام لقدرتها على هدم أركان الأسرة المصرية وضياع حقوق الأبناء .

٤) إعطاء أولوية فى وسائل الإعلام للتوعية بمخاطر ومهددات البناء الأسرى ، وتوفير مساحة لمناقشة هذه القضايا فى الدراما المصرية لتوضيح المهددات على مستوى الفرد(الزوجة – الأبناء)، وعلى مستوى الجماعة (الأسرة) وعلى مستوى الدولة (مخالفة النظام والدستور والقوانين) وعلى المستوى المجتمعى (ضرب النسق الاجتماعى وإستهداف أنظمته وزعزعة الضبط والإستقرار ، وخلق مجال عام بديل عبر الواقع الرقمى يسير عكس إتجاه المجال العام فى الواقع المعاش) .

٥) تشجيع البحث العلمى لدراسة قضايا تمثل خطراً واقعياً أو محتملاً والأخذ بمخرجاته فى تفسير الظواهر والمشكلات المجتمعية وتفعيل آليات المعالجة التى تمس إستقرار الواقع منها.من قبيل مخاطر ثقافة التواصل عبر النسق العالم – الغزو الفكرى وإستهداف حروب الجيل الرابع لفئة الشباب– تجديد الخطاب الدينى والحفاظ على ثوابت الدين والهُوية الوطنية–المرأة والعولمة الناعمة كمهدد للإستقرار الأسرى–السياسات التشريعية والعالم الرقمى– مخاطر الإمتثال الاجتماعى على بنية وفعل النسق–مهددات الذكاء الاصطناعى على البرمجة العقلية والتوجهات الاجتماعية

سابعاً: المراجع والمصادر

أولاً: العربية

١. الرافعى، سالم عبد الغني (٢٠١٨): أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين في الغرب، أطروحة دكتوراة، دار ابن حزم،(بيروت،) ط١.

٢. الرفاعى، جميلة –القواسمى، أمل (٢٠٠٧): الزواج المدني في فقه الجاليات المسلمة، المجلة الأردنية فى الدراسات الإسلامية ،(الأردن) مج٥، ع١.

٣. الرفاعى، ردينا ابراهيم حسين (٢٠١٧): صور الزواج المستحدثة وأثرها على الاستقرار الأسري، المجلة الأردنية فى الدراسات الإسلامية ،(الأردن)، مج١٣ ، ع١٣.

٤. العلاونة، حاتم سليم(٢٠١٢): دور مواقع التواصل الاجتماعى فى تحفيز المواطنين على الحراك الجماهيرى ، ورقة مقدمة للمؤتمر العلمى السابع عشر "ثقافة التغيير" ،كلية الآداب ، جامعة فلادلفيا،عمان ، الأردن ، تشيرين الثانى ، (الأردن).

٥. القطاقطفة ، محمود(٢٠١١): علاقة الإعلام الجديد بحرية الرأى والتعبير فى فلسطين الفايسبوك نموذجاً المركز الفلسطينى للتنمية والحريات الاعلامية ،(فلسطين).
٦. اللبان ،محمود درويش(٢٠١٦): الإعلام البديل صوت الناس، المركز العربى للبحوث والدراسات .
٧. المادة ١٦ من الإعلان العالمي للحقوق الإنسان . اعتمد بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٧ ألف (د.٣) المؤرخ في ١٠ كانون الأول الموافق ١٠ ديسمبر ١٩٤٨.
٨. بن زروق،جمال ، سوهيلة،بضياف(٢٠١٧): الشبكات الاجتماعية الإلكترونية تطبيق نظرية المجال العام لهابرماس فى البحوث العربية، جامعة الجلفة ، مجلة أفاق للعلوم،(الجزائر)،ع٨، ج٢، جوان .
٩. بوشوشة، علاوة(٢٠١٧): الزواج بين العقد العرفي والعقد المدني وأثره على الأسرة- مقاربة في ضوء الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري والتطبيقات القضائية لدى المحكمة العليا "، جامعة الجلفة ، مجلة أفاق للعلوم ، (الجزائر)، ع ٧ .
١٠. جودة ،عبد الوهاب (٢٠١١): التوجهات المنهجية لأطروحات الماجستير فى قسم الاجتماع بجامعة السلطان قابوس، ورقة مقدمة إلى الملتقى العلمى وتفعيل دورها الأمنى.
١١. جيدنز، انتونى (٢٠١١):علم الاجتماع مع مدخلات عربية .(ترجمة) فايزالضباغ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت،(لبنان).
١٢. حجازى ، إسلام (٢٠٠٩): الثقافة الافتراضية وتحولات المجال العام السياسى فى مصر، ظاهرة الفايسبوك فى مصر نموذجاً،المركز الدولى للدراسات المستقبلية والاستراتيجية ،(مصر).
١٣. حسن ، على (٢٠١٦): العلاقة بين الاتصال عبر مواقع الشبكات الاجتماعية والمشاركة السياسية للشباب -دراسة تطبيقية على انتخابات رئاسة الجمهورية فى مصر ، دراسات العلوم الانسانية والاجتماعية ،(مصر)،مج٤٣،ع ١
١٤. دياب، فوزية(٢٠٠٣): القيم و العادات الاجتماعية. ط ٢، مكتبة الأسرة، القاهرة، (مصر).

١٥. ديدى، إلهام (٢٠١٦): تنازع القوانين فى الزواج المختلط ، تخصص قانون أسرة ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمة لخضر – الوادى(الجزائر).

١٦. عبد المولى ، السيد محمد (٢٠١٤): شبكات التواصل الاجتماعى ووأثرها على الأمن الفكرى لدى طلبة التعليم الجامعى بالبحرين ، المجلة العربية لضمان جودة التعليم العالى (البحرين)، مج٧،ع١٥.

١٧. قدار، مرزوقى (٢٠١٢) : اتجاه المشرع الجزائرى نحو العقد المدنى فى الزواج، دراسة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة وهران ، بلقايد (الجزائر).

١٨. كبّارة ، عبد الفتاح(١٩٩٤): الزواج المدنى – دراسة مقارنة ،دار الندوة الجديدة، بيروت، (لبنان).

١٩. كبّارة، عبد الفتاح(٢٠٠٦): الزواج المدني ومشروع قانون الأحوال الشخصية اللبناني، دار النفائس، بيروت، (لبنان)

٢٠. مرتضى، مصطفى (٢٠١٠): الانعكاسات الاجتماعية لإستخدام تكنولوجيا المعلومات – دراسة ميدانية لتأثير الإنترنت فى الأسرة المصرية ،مجلة بحوث الشرق الأوسط ،مركز بحوث الشرق الأوسط، (مصر)،ع٢٧.

٢١. مريم، بلخيرى–أمباركة ، مختارى(٢٠١٧) :الزواج المختلط وأثاره، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور ، الجلفة،(الجزائر).

٢٢. منصور، أشرف حسن(٢٠٠٢): نظرية هابر ماس فى المجال، مجلة أوراق فلسفية ، دار المنظومة(مصر)، ع٧.

٢٣. موسى، عبد الفتاح تركى (٢٠١٦):وعى مستخدمى الإنترنت بالجوانب الايجابية والسلبية الخاصة بها –دراسة ميدانية على عينة من طلبة جامعة جنوب الوادى ، حوليات آداب عين شمس ،كلية الآداب،(مصر) ،مج٤٤، ع. يوليو –سبتمبر.

٢٤. وهبة، الزحيلي (٢٠٠٦): فتاوى معاصرة، دار الفكر، دمشق، ط٢.

ثانياً: الأجنبية

1. "Civil Marriage v. Civil Unions", National Organization for Women, Retrieved,(2020). Available at: https://now.org/resource/civil-marriage-v-civil-unions/
2. Carlson, Daniel L. & et al. (2020); "Division of Housework, Communication, and Couples' Relationship Satisfaction". Socius: Sociological Research for a Dynamic World, Vol.6, Dec. 2020,. available at: https://08113p83j-1106-y-https-doi-org.mplbci.ekb.eg/10.1177/2378023120924805)
3. Civil marriage", Cambridge Dictionary, Retrieved(2020). Edited. available at:https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english/civil-marriage
4. Cole, Brian P. & et al. (2021); "Doing It All For My Baby: Determinants of Multidimensional Paternal Involvement with Infants". Journal of Family Issues, Vol.42, Issue.3, Mar. 2021, pp. 599– 625.
5. Dahlberg, Lincoln(2001): The internet and Democratic:Discourse Exploring the prospects of online deliberative froms extending the public sphere, information communication and society, vol 4, Issue 4.
6. Danah m. Boyd, Nicole B.Ellison (2010), Social network sites; Definition, history and scholarship, Journal of computer mediated communication, vol13, issue 1.
7. Denesha, Samaratny (2021); "Gendering The Legal Complex Women in Sri LANKA، S Lgal Profession". journal of law and society, volume. 47,lssue. 52, 23 , November.
8. Eller, Klass Hendrik(2020); " Comparative Genealogies of Society". Journal: German Law Journal , Volume. 21 , Issue. 7 , October 2020, Published online by Cambridge University Press: 19 October 2020, p1393-1410, Print publication: October 2020.
9. Federici, Raffaele (2020); "An Uncertain Global Environment. Social Extremity, and Sociology of COVID-19". Journal of Scientific & Technical Research, Volume 26, Issue 4
10. Fenwick, Tara (2010); " Actor- Network Theory In Educatin"(ANT), p.13 .available at: (http://books.google.com.eg/books?id=tSIzkaSbZJ8C&printsec=

frontcover&dq=actor+network+theory&hl=ar&ei=eRDcTvGLOImi8gPamPTcDQ&sa=X&oi=book_result&ct=result&resnum=4&ved=0CDsQ6AEwAw#v=onepage&q&f=false

11. Gennetian, Lisa A. & et al. (2020); "How Much of Children's Time in Nonparental Care Coincides with Their Parents' Time at Work?". Socius: Sociological Research for a Dynamic World, Vol.5, Dec. 2019. (available at: https://08113p83j-1106-y-https-doi org.mplbci.ekb.eg/10.1177/2378023119894848 - Search (bing.com)

12. Hendry, Jennife (2020); " Socio-Legal Studies in Germany and the UK : Theory and Methods"Naomi Creutzfeldt, Christian Boulanger. Journal: German Law Journal , Volume. 21 , Issue. 7, October 2020, Published online by Cambridge University Press.

13. International Marriage & License Requirements By Country", Wedaways, Retrieved 17/12/2020. Available at :https://www.wedaways.com/international-marriage-license-requirements-by-country/

14. Machura ,Stefan(2020); " Milestones and Direction :Socio- Legal Studies in Germany and Unted Kingdom". Journal: German Law Journal , Volume. 21 , Issue. 7 , October 2020, Published online by Cambridge University Press: 19 October 2020,p.1304-1325, Print publication: October 2020.

15. Mayowa, Ilori Oladapo (2019); "Family Institution and Modernization: A Sociological Perspective". International Journal of Humanities and Sciences. Vol.9, No.8, pp.99-105.

16. Rissi , Zize Papache(2002):the virtuale sphere, The internet as apublic sphere,new media and society,vol 4, no1.

17. sally, wheeler(2020); " socio –legal studies in 2020". journal of law and society, volume. 47,lssue. 52, 23, november 2020, p. 5209- 5226. Print publication: October 2020.

18. The Advantages and Disadvantages of Civil Marriage in South Africa", Engelbrecht Attorneys, Retrieved 17/12/2020. Edited. available at:https://e-law.co.za/2020/01/10/the-advantages-and-disadvantages-of-civil marriage-in-south-africa/

19. What Is The Difference Between A Sacramental And A Civil Marriage?", The Catholic Leader, 13/4/2016, Retrieved. available

at https://catholicleader.com.au/life/marriage-matters/what-is-the-difference-between-a-sacramental-and-a-civil-marriage/

الهوامش

[1] دورة المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، الدورة الثامنة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة، في الفترة ١٠-١٤/٣/١٤٢٧هـ، الموافق ٨-١٢/٤/٢٠٠٦م.